

٦٢. تيسير الوصول إلى قواعد الأصول ومعاقد الفصول | الشيخ

عادل بن أحمد

عادل بن أحمد

بسم الله الرحمن الرحيم. من يهدى الله فلا مضل له من يضل فلا هادي له. وأشهد لا الله الا الله وحده لا شريك له وأشهد ان محمدا رسوله عبده ورسوله اما بعد. نعم - 00:00:00

قال المصنف رحمه الله قوله فان تعارض عنده دليلان واستويتا توقف ولم يحكم بواحد منها. اي اذا فتعارض عند المجتهد حديثان مثلا ولم يترجح واحد منها على الآخر. فإنه يتوقف ولا يحكم بواحد منها حتى يظهر له مرجح - 00:00:20
لان اعمالهما جمع بين النقيضين واعمال احدهما من غير مرجح تحكم فتعين التوقف حتى يظهر مرجح ولا يمكن ابدا ان يكون التوقف عند كل المجتهددين. لابد ان بعض المجتهددين ماذا؟ نرجو. يتبيّن لها وجهه وجهه ترجيح. نعم لان الحق - 00:00:40
لابد الا يخرج عن هذه الامة؟ نعم قوله وقال بعض الحنفية والشافعية تخير اي بالاخذ باليهما شاء. والظاهر انه يأخذ بالاحوط لقوله صلى الله عليه وسلم دع ما يربيك الى ما لا يربيك - 00:01:00

قال بعض اهل العلم يتخير من ايهما شاء وقرية يتخيل ماذا؟ الاحمر. الاحوط. نعم. حتى يكون قد خرج من الخلاف. نعم قوله ليس له ان يقول فيه قوله حكاية عن نفسه في حالة واحدة. اي ليس للمجتهد ان يقول في مسألة قولين في وقت واحد - 00:01:22
عند الجمهور لانه يلزم منه اعتقاد النقيضين كالتهريب والاباحة. ونحن قلنا قبل ذلك ان الحق في الفروع لا يتعدى. نعم اما في وقتيين فله ان يقول في المسألة بقولين متضادين وسيأتي. لتغير اجتهاده. وهذا كثير مثلا عند الائمة. الامام احمد - 00:01:49
وغيري يقول بقوله ثم ماذا؟ يرجع عنه. نعم قوله وان حكي ذلك عن الشافعى اي نقل عن الشافعى انه قال في في ست عشرة مسألة او سبع عشرة بقولين مختلفين في وقت واحد. اكثر من هذا بكثير عند الامام احمد. الروايات في المذاهب متعددة جدا. نعم - 00:02:10

كيف يكون من؟ كيف يكون سبعة عشر ستة عشر قوله؟ لا مسألة في سبعة عشر مسألة قالب القولين. كان عنده سبعة عشر مسألة فقهية قال فيها بالقولين. نعم. ما يقولون لاحمد بن حنبل - 00:02:32

في هذا المثلث نادر في المذهب ممكنا تصل الى اربعة او خمسة لا لم اجد في حزب علمي والله لم هذه اراء يعني وهذه الاراء اللي هي محتملة يعني هناك مسائل تحتمل اكثر من وجه يعني مثلا - 00:02:52
بمسألك مسألة ليلة القدر. ابن حجر في الفتح ذكر فيها اربعين قوله. متى تكون ليلة القدر؟ اذا كان فيها اربعين قوم. فالاقوال يعني قد تتتنوع. نعم الشيخوخة في وقت واحد في وقت واحد يعني في مجلس واحد في فتوى واحدة يقول مثلا جلد الميتة لا يظهر بالدماغ ويظهر بالدماغ في مجلس - 00:03:08

الامام احمد في اول حياته كان يقول ماذا جدي الميتة لا يظهر بالدماغ؟ ثم بعد ذلك رجع فقال نعم ضاعف الحديث الذي حدثنا عبدالله بن عقيل الذي فيه عدم طهارة جلد الميتة بالدماغ. في وقت واحد وفي المذهب معتمد انه المذهب المعتمد انه لا - 00:03:28
نعم. قال انه لا يجوز ان نقول في وقت واحد بقولين؟ نعم بقولين متضادين يعني يطر ولا يظهر مثلا. المثال الذي ذكرته بقولين مان متضادين يعني يستفتني يسأل في مسألة ما حكم جلد الميتة اذا دوخ؟ يقول يظهر ولا يظهر. هذان القولان. في مجلس واحد. اما - 00:03:46

لو قال الان لا يطهر ثم جاء سائل اخر غدا فسألة فقال يا ترى يوجد ان اجتهاده قد تغير. واضح هذا؟ ما هما هذا؟ هو الامام الشافعي هنا اخطأ نعم - [00:04:10](#)

لن يخطئ وقال بقولين مختلفين في وقت واحد. قال هذا عندك؟ ها؟ وانه قال في اقرأ هذا كما اقرأ مرة اخرى جملة ان حكي ذلك عن الشافعية اي نقل عن الشافعية انه قال في ست عشرة مسألة - [00:04:22](#)

مسألة او سبع عشرة بقولين مختلفين في وقت واحد. اه هذا لم اراه انت. نعم هذا خلاف خلاف الاصولية. تحمل الاشياء في حياته مسلا واحد. لا. ممكن تغير اشتالك في نفس المجلس. او تعدد لا ادري هذه المسألة - [00:04:38](#)

قال في جمع الجوامع وشرحه وهو دليل على علو شأنه علما ودينا. اما علما فلان التردد من غير ترجيح ينشأ عن النظر الدقيق امعان الامعان هو التدقيق في الماضي امعان النظر هو التدقيق في النظر. امعن النظر تعبير معناه ماذا - [00:04:54](#)

معنى امعن النظر ضع طاقة في النظر. تحرر صحيح معنا نظرة جيدة بالضبط. تحري بحث كما تقول انت حتى لا يقف على حالة وان ديننا فانه لم يبالي بذكره ما يتعدد فيه - [00:05:16](#)

وان كان قد يعاب في ذلك عادة لقصور نظره كما عابه به بعضهم. يعني في جمع الجوامع دافع الامام الشفافيف في هذه المسألة قال ماذا هو دليل على علو شأنه - [00:05:34](#)

علما ودينا. اما علما فلان التردد من غير ترجيح ينشأ عن امعان النظر الدقيق. بالعكس يقول التردد هذا قد يقول عن جهل. ولكن في مقال الشافعية لا يتصور انه جاهل. فاذا لابد ان يكون ماذا بسبب ماذا؟ دقة النظر - [00:05:47](#)

فمن دقة النظر جعلته ماذا يتعدد. حتى لا يقف على حالة حتى لا يستطيع ان يرجع هذا القولين. طب هذا من ناحية العلم. طب من ناحية الدين؟ فانه لم يبالي بذكره ما - [00:06:04](#)

يتعدد في لنا التردد عند جهله الناس عند عوام الناس يدل على الجهل. ولم يخف ان يتهم بالجهل. وان كان قد يعاب في ذلك عادة بقصور نظره وصول النظر نقص نظري عكس معاني نظري نقص نظري. كما عابه به بعضهم ممن لا يفهم؟ نعم - [00:06:14](#)

وقال التوفيق واحسن ما يعتذر به عن يعتذر به عن الشافعية انه تعارض عنده الدليلان فقال بمقتضاهما على شريعة على شريطة الترجيح. نعم. توقي في مختصر الروضة ومن كتب الحنابلة؟ قال احسن ما يعتذر به - [00:06:34](#)

عن الشافعية انه تعارض عنده الدليلان وقال بماذا؟ بمقتضى الدليلين. على شريطة الترجيح اذا تبين له. يعني بأنه قال بمقتضى الدليلين واوقف القول باحدهم على ماذا على الترجيح. على الترجيح. مفهوم الكلام؟ نعم. نعم. على صحة الحديث. هناك مسائل. اوقعت فيها قولها لصحة الحديث ليست - [00:06:53](#)

ليس هذا هو المقصود بهذه المسألة. المسائل التي يوقف فيها القول اصح في الحديث سبب الوقوف فيها ماذا؟ سبب حديثي. اما هذه المسائل في الغيب يكون سبب ماذا؟ بسبب اصولها - [00:07:18](#)

قال الماء على جميع ما سقط من اللحية عن الوجه وان لم يفعل فامرها على ما على الوجه فيها قولان. احدهما لا يجوزه لأن اللحية تنزل وجها والآخر يجوزه اذا امره على ما علا الوجه منه. هناك خلاف بين اهل العلم في هذه المسألة - [00:07:28](#)

هل اللحية ما استرسل من اللحية؟ يجب غسل ظاهره ام لا؟ ما سبب الخلاف؟ من الوجه ام لا؟ اه هل ظاهر لحية من الوجه ام لا؟ الذين الوجه قال الوجه في اللغة هو ما واجهك ما واجهك وانا عندما انظر اليك انا ارى ما ظاهر لحيتك - [00:07:56](#)

وقال لابد من غسله. وهذا قول ابن الحنابل ايضا. قال لابد من غسله. غسل الظاهر اللام والذين قالوا انها ليست من الوجه. قال لا لا يجب ماذا؟ غسل ظاهرها. ولذلك قال ماذا؟ فان لم يفعل لم يغسل الا ان لم يغسل ان لم يمر - [00:08:13](#)

الماء على ظاهر اللحية فيها قولان. الاول ماذا؟ لا يجوزه لماذا لأن اللحية تنزل وجها معنى تنزل وجها يعني؟ يعني تنزل في المواجهة في المواجهة يعني انت تراها والآخر الوجه الآخر في المذهب ماذا يجوزه؟ اذا امره ما على ما على الوجه منه وامل الجسد فقط. لو الوجه فقط يجوز - [00:08:29](#)

ولم يقطع ذكر القولين في مقام واحد ولم يقطع. نعم. اللحية لا يقوى من الوجه لا ما هو لا يختلفون في هذا انه لو قطعها ازاها

يختلفون في تعريف الوجه. هل الوجه الذي هو خلقة - 00:08:57

من ساني الأصلية. ادي الوجه ما حصلت به المواجهة وكلما زالت اللحية عندهم زاد الوجه. عند من يقول بهذا القول؟ اذا كان الوجه يصف البشرة. هذا لا خلاف فيه خارج محل الازعاج - 00:09:17

اتتفقوا ان اللحية اذا كانت خفيفة يظهر الجلد تحتها وجب تخليلها الخلاف في ماذا؟ في اللحية الكثيفة. هل يجب ان يقصد الظاهرة ام لا؟ التقرير يكون بماء البديل لا يشترط. لو اخذ الماء كفا كبيرا بالماء وكفى وجهه - 00:09:32

ولحيته. نعم. اذا كان يظهر الجلد من تحته لان اذا ظهر الجلد فالجلد تحصل به المواجهة هل هزا يدخل من الوجه ام لا؟ هزا العزار. هزا يسمى العزار. الازهر انه من الوجه. نعم. واحب ان - 00:09:47

على جميع ما سقط من الله يقصد ما نزل نزل سقط اي نزل طال يعني على ما طال من اللحية. سقط طالع مهما كانت طولية يغسل ظاهره قوله واذا اجتهد فغلب على ظنه الحكم لم يجز التقليد. اي ان المجتهد اذا بلغ - 00:10:03

روحوا وافتحوا في النظر في المسألة فغلب على ظنه ان الظن كذا فعليه ان يأخذ به. ولا يجوز له ان يقلد غيره. نعم هادا بالبيان هادا خارج ماذا قال اذا اجتهد فغلب على ظنه الحكم؟ خلاص؟ الحالة الثانية خرجت. الحالة الاولى وضاق الوقت ولم يجد وقت

الاجتهد يقلد. نعم - 00:10:31

اذا لم يترجح له شيء ولم يجد وقتا لاجتهد. هناك نازلة لابد ان يأخذ فيها بقول. نعم. عشان ممكن نفسه شيء للعلم في استقبال القبلة طيب اخوي هذه مسألة اخرى - 00:10:59

يقول لو انه ضاق الوقت ضاق الوقت عن الاجتهد هل يسقط شرط الاستقبال؟ الاظهر نعم. يسقط ماذا؟ شرط الاستقبال. ما الذي يدل على هذا؟ يدل على هذا ادلة كثيرة. منها ان الله عز وجل قال فان خفت - 00:11:16

رجالا او رهبانا فاذا امنت فاقيموا الصلاة. فاباح الله عز وجل صلاة الخوف عدم استقبال القبلة وما عدم القيام بالاركان لشدة الخوف. نعم. محافظة على الوقت. فدل هذا ان شرط الوقت مقدم على - 00:11:31

على سائر الشروط والاركان يسقط عنه استقبال القبلة ويصلی لغير جهتين. لو استيقظ من نومه في صحراء ولا يعلم القبلة. وخشى فوات الفجر مثلا نعم استقبل قبل الشروق بقليل ماذا يفعل - 00:11:48

يجتهد ويصلی بای اتجاه ولا يرید. نعم ولماذا المالکية قوله وانما يقلد العامي اي ان الذي يصح منه التغريد لغيره هو العامي ويقلد المجتهد قوله ومن لا يتمكن من الاجتهد في بعض المسائل فعامي فيها. اي من لا يقدر على الاجتهد في بعض المسائل الا بتحصیل - 00:12:06

على سبيل الابتلاء كالنحو في مسألة نحوية وعلم الرجال فيما يتعلق بالاسناد فهو كالعامي فيها. فله ان يقلد غيره لان هو الذي صارت العلوم عنده بالقوة قريبة اما اذا احتاج الى تعب في التعلم فهو في ذلك الفن عاجز. هو تكلم الان عن مسألة - 00:12:33

تجزء الاجتهد وال الصحيح ان يشتري يتجزأ. يعني يمكن ان يكون مجتهدا في علم من العلوم. مجتهد في الفقه كله ولكنه ليس مجتهدا في علم الحديث يقلد الائمة في علم الحديث - 00:12:58

نعم من يثق في علمهم في التصحيح والتضعيف من لا يتمكن من الاجتهد في بعض المسائل فعامي في في هذه المسائل ايمان لا يخضع الاجتهد في بعض المسائل الا لتحصیل علم على سبيل الابتلاء - 00:13:11

على سبيل الابتلاء يعني لابد ان يبدأ الدراسة من الاول وهذا يحتاج الى جهد ومشقة اما ان كان يستطيع الحصول على هذا العلم بالقوة القريبة لا يجوز له ان يقلد. ما معنى بالقوة القريبة التي سيدكرها بعد ذلك؟ بالقوة القريبة يعني يسرع لي ان يتعلم هذا العلم في اسبوع مثلا. ليس له - 00:13:22

ملك النحو في مسألة نحوية. مسألة نحوية معينة ليس معنى هذا ان المجتهد يمكن ان يكون جاهلا بالنحو. نحن مضى معنا من شروط المجتهد ان يكون عالمة بالنحو واللغة. ولكن قد تغيب عنها مسألة نحو - 00:13:40

معينة فيها صعوبة. باب معين من الباب والنحو. فيه صعوبة الى ان يقلد. واذا في خلاف المسائل اللي احنا فيها خلاف تحتاج الى

00:13:51 ترجيح نعم. وعلم الرجال فيما يتعلق بالاسناد -

نعم وقد يكون علمت في علم الرجال ولكن غاب عليه راوي معين. ما حكمه ما حاله؟ فيقلد فيه الكلام على هذا الراوي؟ فله ان يقلد غيره. لأن هو الذي صارت العلوم عنده بالقوة القليلة - 00:14:06

يعني يستطيع ان يحصل عليها بسهولة. اما هي موجودة عندنا بالقوة الفعلية وحصلها بالفعل. او يستطيع ماذا؟ ان يحصل عليها في القوة القريبة. يعني مثلا هو في الفقه اصبح مجتهدا في كل ابواب الفقه. لكن غاب عنه مثلا باب من ابواب البيوع. كباب الغصب مثلا. يستطيع بسهولة ان يجتهد وان يعرف هذا الباب. اما اذا احتاج - 00:14:21

تعب في التعلم فهو في ذلك الفن عاجز ذلك الفن عادي في حكم حكمه العامي يقلد فيه له ان يقلد فيه قوله هو المجتهد المطلق هو الذي صارت له العلوم خالصة بالقوة القريبة من الفعل من غير حاجة الى تعب كثير - 00:14:44

الجيد المرتد المطلق من الفعل اللي ماسك قوة قربية من الفعل اننا الان هو عالم بالقوة عالم بالفعل عاين بالقوة عالم بالفعل. غادر في كل شيء في كل الصفات. تقول الطفل عندما يولد هو متتكلم. هم - 00:15:05

بالقوة وبالفعل. بالقوة بالقوة. يعني فيه قوة التكلم. طب قوة التكلم قربية ام بعيدة؟ اول ما يولد؟ بعيدا. ممكن نتكلم على سنتين فهمت؟ القوة القريبة يعني يستطيع ان يحصل على شيء بسهولة. يعني القوة نوعان قريب وبعيد - 00:15:24

حكم القوة البعيدة كالعجز. يعني الان مثلا انا لا اعرف لغتكم الروسية لكن عندي قوة تعلمت لغات اخرى مثلا. تعلمت انجليزية مثلا وعندى قوة تعلم الروسية لكنها قوة بعيدة يعني يحتاج الى جهد وتعب - 00:15:44

وبعيدا اما القوى القريبة شخص عاش مثلا بين الروس وسمع الاوطنان كثيرا يتقنها جيدا اذا سأله ان يتعلمها دي قوته قوة قربية. كذلك المجتهد المجتهد وماذا؟ المطلق هو الذي صالت له العلوم خالصة كل العلوم. ليس علما واحدا. بالقوة القريبة من الفعل. اذا - 00:15:59

وقلنا قوة وفعل الفعل هو في فعل عنده العلوم القوة القريبة يستطيع ان يحصل يد اللوك بسهولة. من غير حاجة الى تعب كثير. قول من غير حاجة الى تعب كثير هذا تأكيد لمعنى القوة القريبة. القوة القريبة لا تحتاج الى - 00:16:20

تعب كثير. الذي يحتاج الى تعب كثير هو القوة البعيدة. المراد بالقوة القريبة الملكة. ما هي الملكة؟ نعم. قال في الحاشية الملكة بالتحريك ما رسم في النفسي من الصفات يولد وهكذا - 00:16:35

الخلق النبي او الصفة التي جبل عليها فالمجتهد اهم ملکاته فيها ماذا؟ الذكاء وسرعة الفهم وادي ملکة لذلك ليس كل المجتهدين ممکن بعض الناس عندهم ملکة الحفظ. لكن ليس عندهم ملائكة الفهم فليمكن ان يكون مجتهدا. عفوا يقول ماذا؟ الملكة - 00:16:50

التي يقتدر بها لتحصيل التصديق باي حكم اراد تحصيل التصديق باي حكم اراد. العلم ثم التصديق بهذا بهذا العلم. وان لم يكن حاصلا عليه بالفعل. لم يشترط ان يكون هذا التصديق - 00:17:10

عنه بالفعل. فالمراد بالقوة كون الشيء مستعدا لان يوجد ولم يوجد. كما قلنا في الصبي مستعد لان يوجد فيه الكلام وهو يوجد الان والفعل كون الشيء خارجا عن الاستعداد الى الوجود - 00:17:27

لما يبدأ الطفل يتكلم خرج حاله عن الاستعداد الى ماذا؟ الى الوجود. مفهوم هذا صح؟ فيقال محمد قائم بالقوة وان كان قاعد عندما تقول محمد قائل يستطيع ان يقوم لو اراد. وقدرا على القيام ويقال قائم بالفعل اذا اذا كان في حالة القيم. خلاص الكلام سهل يعني. نعم - 00:17:43

قوله اذا هذا التعريف يشمل ماذا؟ لماذا هذا التعريف المجتهد جيد انه لو قال لمجتهد هو الذي العلوم بالقوة بالفعل سيخرج عنه ماذا؟ كثير من المجتهدين الذين تحصل لهم القوة في بعض العلوم. فهمت؟ او في بعض ابواب الفقه مثلا - 00:18:05

لكن هذا التعريف يشمل من كان مجتهدا بالقوة ومجتهدا بالقوة القريب ومن كان مجتهدا بالفعل. طيب تعب نوع من التعب الفعل يعني الوجود. اقوله عرف الفعل ماذا؟ انظر في تعريف الفعل. كون الشيء خارجا - 00:18:25

علي من الاستعداد الى الوجود. وجود. موجود الان. الفعل لماذا عنده العلم؟ القوة يعني ماذا؟ يستطيع الان ان سنقرأ هذا الكتاب انت

بالقوة القريبة. قرأتم امثاله فسأل عليك من تقرأه. نعم - 00:18:44

حتى اذا نظر في مسألة استقل بها ولم يحتج الى غيره. استقل بها ان اصبح ماذ؟ مستقلًا. مستقلًا بمعرفة الحكم فيه. لا يحتاج ان يسأل غيره اي ان المجتهد المطلق هو الفقيه المستقل الذي يمكنه استنباط الاحكام من الادلة الشرعية. دون ان يقلد احدا. وعند -

00:19:01

القدرة على النظر في جميع المسائل بما عنده من القوة العلمية والملكة التي يقدر بها على فهم النصوص. واستنباط الحكم فيما لا قوله فهذا قال اصحابنا لا يقلد مع ضيق الوقت ولا سعته. اي من هذه صفتة - 00:19:23
يجوز له ان يقلد مجتهدا اخر مطلقا. لا لاعلم منه ولا لغيره. لا من الصحابة رضي الله عنهم ولا لغيرهم. لا للعمل ولا لفتية لا مع ضيق وقت ولا مع السعة فيه. بل لا بد ان يستنبط الحكم الشرعي - 00:19:47

لنفسه. وضع قوله مرجوح كما سيأتي لا يجوز للمجتهد ان يقلد الصحابة. لا من الصحابة. لا ساقول لهذا قال اصحابنا لا يقلد مع ضيق الوقت ولا سعته. هذا قول مرجوح. الصحيح انه له ان يقلد مع ضيق الوقت. اي من هذه صفة الذي عنده تحصيل - 00:20:07
علوم بالقوة القريبة عند الملكة التي تحصيل العلوم بالقوة القريبة لا يجوز ان يقلد مجتهدا اخر مطلقا. لا لاعلم منه ولا لغيره. يعني لا يجوز ان يخالط الاعلم منه. ولا لغيره. حتى لو كان هذا المجتهد من الصحابة - 00:20:28

معنى قول الله من الصحابة رضي الله عنهم ولا لغيرهم. يعني ليس له ان يقلد مجتهده في زمانه او قبل زمانه او حتى الصحابة. حتى الصحابة لا يقلدتهم. لأن الصحابة اذا اختلفوا - 00:20:42

قوله ليس معصوما قوله وحده ليس حجة ولا للعمل ولا لفتية الوصول الى الحكم له غرضان ان يعمل به في نفسه او ان يفتي به غيره. حتى هذا العمل لا يجوز - 00:20:52

قد نقول لفتية لا يجوز. طب للعمل حتى العمل قبل العمل لا يجوز لا مع ضيق الوقت ولا سعته حتى لو كان الوقت ضيقا ويحتاج الى الى قول الان في المسألة مثلا استيقظ من نومه قبل طلوع الشمس بخمس دقائق وهو جنب. ومسألة - 00:21:04
الطهارة تقدم على الوقت او الوقت يقدم على الطهارة مسألة خلافية. ولم يبحثها قبل ذلك فماذا يفعل؟ قال لا بد ان يجتهد حتى لو خرج الوقت. اتمنى ان فيه بعد. بل لا بد ان يستنبط الحكم الشرعي بنفسه. طيب. قوله قال اصحابنا نعم - 00:21:22

اشارة الى ان في المسألة خلافا وذلك انه وجد من خالف في السور المذكورة كما حكاه الطوفي في شرحه ومحل اذا لم يجتهدوا عنده القدرة على الاجتهاد كما تقدم. اما اذا اداه اجتهاده الى حكم فهذا لا يجوز له تقليد غيره - 00:21:40

الكلام كله على من لا المجتهد ليس الشرط المطلق. المجتهد الذي ليس عنده حكم في هذه المسألة. قال اصحابنا اشارة الى ان في مسألة خلاف وذلك انه ان وجد انه وجد من وجد انه وجد من خالف في السور المذكورة كما حكمت فيه في شرحه - 00:22:00
محل النزاع اذا لم يجتهد وعنه القدرة على الاجتهاد كما تقدم. اما اذا اداه اجتهاده الى حكم فهذا لا يجوز له تقليد غيري اجماعا واضح هذا؟ والظاهر ان المجتهد اذا وقعت له حادثة تقتضي الفورية ولا يتمكن من النظر فيها جاز له ان يقلد حينئذ للضرورة. المصلني في يرجح ماذا - 00:22:19

التقليد وشرح يعني للضرورة في هذه الحال مضطر. نعم لكن ولو في هذه الحالة نعم اخز مقلدة. وعليه بعض طبعا. لو قلد في هذه الحال زالت الضرورة تقدر بقدرها هي لو قلد في هذه المسألة المالكية التي ذكرتها. وصلنا بدون غسل قدم الوقت على الطهارة. ثم اجتهد بعد ذلك وبدل ان قول للمالكين مرجوح لا يجوز له ان يأخذ - 00:22:42

المالكية لا بد ان نغير اجتهاده. نعم هو غير اجتهاده. يعيد ما لا لا يعيد. لانه المأذون فيه ليس بمضمون وفعل شيئا ما لا وجد له فيه شرعا. نعم. وقال ان ده بمنزلة الميتة؟ نعم. هذا ليس الدليل فقط - 00:23:09

ان التقليد من ذلك الميت. يعني لا يكون الا حالة ضرورة. نعم. والعلم مضطر لانك لو قلت ان التقرير جائز مطلقا معنى ذلك انك ستتجيز المجتهد ان يقلد مو معنا بمنزلة الميتة هل ليس معنى بمنزلة الميتة ان العامي - 00:23:27
لا بد ان يجتهد لكي يكون مجتهدا لا هذا لا تأتي به الشريعة. يعني تعرفون مذهب ابن حزم في تحريم التقليد صحيح المحزن يحرم

التقليد بعض المعاصرین فاهمة کلام ابن حزم خطأ وشن عليه. وقال كيف يحرم التقلید؟ لو حرم التقلید معنی ذلك انه ماذا -

00:23:47

انه يوجب على كل واحد ان يكون مجتهدا. هل يعقل ان الحزم يقولها لابن حزم هذا من اشكال العالم يعني لا يمكن ان يقول هذا لا يمكن ان يكون كل الناس مجتهدين. اذا ما معنی تحریم - 00:24:07

للتقلید. ما هو التقلید الذي يحمل ابن حزم؟ من يعرفه؟ المجتهد. لا لا. ابن حزم قال في الايمان؟ يجوز ان لا والمحاكم يقول ماذا يقول في الاحکام ماذا؟ وحرام على كل مسلم. عقائد ساقول وحرام على كل مسلم ان يسأل - 00:24:17

عن مسألة يقول له العالم هذا حرام او حلال يقال له هذا العالم هذا حرام. ولم يذكر له الدليل. او قال هذا قولي او قول فلان ولم يذكر له دليلا حرم على العامي ان يأخذ بقوله - 00:24:36

بل لا بد ان يسأله عن دليله فانه يسأل عن حكم الله وليس عن حكمه واذا اخبرهم دليلي كفاه ذلك. هذا يسمى عند ابن حزم ماذا؟ لا ليس تقلید. لو انت عرفت الدليل ستكون ماذا؟ متبع. متبع - 00:24:52

الحزم يوجب على المقلد ان يكون ليحرم التقلید ويوجب على كل الناس ان يكونوا ماذا؟ متبعين. يعني ابن حزمه دم يحرم بعض المعاصرین قالوا هذا. كالشيخ مقبل. هذا قول ضعیف. تقول لك لماذا - 00:25:09

قالوا يجب على كل عام ان يسأل العالم عن دليله. فاذا لم يقل له العالم الدليل. قال ابن فاذا قال له هذا قول او قول فلان. او اعرض عنه يعني تركه ومشى - 00:25:20

ومعنا العامل ان يأخذ بقوله. فهمت انا الكلام يبدو ماذا؟ يبدو جميلة ان الناس يتبعوا الدليل وهذا لكن تطبيقه في الواقع مستحيل. بعض الادلة لا يفهم شيء. لأن بعض الادلة ليست مبنية على نص بل اکثر الادلة - 00:25:30

دي اللي مبنية على مصر وبؤر قليلا. اکثر الادلة مبنية على نصوص متعارضة. هناك جمع بينها. اذا يجب على المفتی ان يجلس مع العامي ويبين له الادلة والجمع بينها والترجيحات وبعض الادلة خلافية مبني على تضیییف السند. خلاف في ضعف السند يشرح له علم الرجال. بعض الادلة ما لها خلاف في قواعد اصولية كمفهوم مخالفة وغيره - 00:25:46

اذا المفتی في النهاية لن يفتی. يقول افضل لي الا افتی اصلا. فقال ابن الحزم مستحيل طبقه في الواقع المستحيل. طبقه مستحيل. لكن ابن حزم عندما يقول بتحريم لا يقول يعني انه يجب على كل الناس ان يكونوا مجتهدين فان هذا لا ي قوله عاقل. نعم. اذا عنده ازا وانت نعم اخذ مسلا بالدليل سم نسي دليل جاهز. نعم - 00:26:06

عنه لو انت سألت العالم عن الدليل ثم انت العامل ليس الدليل بعد ذلك جاز له ان يعمل. بما آآ اخبره العالم قبل ذلك. لانه عمل بالدليل في العقيدة هو نفس الوقت. التخلیص في العقيدة فيه خلاف بين اهل العلم. مذهب جماهیر اهل العلم كما نقل شیخ الاسلام. من هو الفتاوی؟ وقال وجمهور السلف على جواز التفریط في العقيدة - 00:26:26

ولم يخالف في ذلك الا طواف من الشافعیة وبعض المتكلمين. بعض المتكلمين كالاشعار وغيره. وبعض المعاصرین يقولون بهذا كان شیخ صالح وبعض علماء السعودية. لكن مذهب جماهیر السلف جواز في العقيدة والشوکانی في آآ في ارشاد الفحول انکر انکارا شنیعا على من حرم التقلید في العقيدة - 00:26:47

قال فعل العجب من هذه المقالة تقشعر رؤیاها الجلود. فانها حکم على عوام المسلمين بالکفر لو قلت بتحريم التقلید في العقيدة وعدم صحة ایمان المقلد ستقول بأنهم کفار والنبي عليه الصلاة والسلام كان يرسل واحد من الصحابة الى الافق. ويأمره ان يبلغ - 00:27:05

الشرع ولم يذكر له عندما ارسل معانا الى اليمن. هل قال له لابد ان تذكر لهم دليلا على كل مسألة؟ ولانك تأتي اقاوما من اهل الكتاب فليکن اول ما تدعوهم اليه الحديث المعروف - 00:27:23

ولم يأمره ان يذكر له مالا. معاذ يعني هل قول وحجة؟ معاذ القول ليس حجة. معاذ صحابي. لم يقل لهم اخبرهم بالادلة من الكتاب والسنة مثلا. فالقول قول شنیع وان قال به بعض اهل العلم. نعم؟ فاحیانا نجد الكتب نقول هذا شيء حرام يقول عندي يجد عندي اذا

هذا عندي او انا ارى هذا يقع في خلاف صعب وشایخ او طبعا يعني هو ولست شرطا ان لكي يكون هناك خلاف ان يكون عندي لان في في اكتر كتب ميدان يصفون الفعل بانه حرم او كروة - 00:27:53

والمسألة فيها خلاف. مم. فهتمت؟ المسألة فيها خلاف لكن الورقة للعالم اذا اراد ان يتوضأ يقول كلمة عندي هذه. او لا يقول هذا حكم الله هذا اجتهادي. اجتهادي ان هذا حرام. نعم. لانه لا يدرى هل اصاب حكم الله ام لا؟ كما قال - 00:28:07

ابو حنيفة يقول ماذا كان ابو حنيفة يقول قولي صواب؟ ها يحتمل خطأك وقول غير خطأ يحتمل الصواب لا يستطيع ان يجزم بصواب نفسه ولا بخطأ غيره. نعم متعدد في هذه المسألة ايضا وهو اجابة لا يعني انت الان لا تستطيع هل يستطيع العالم ان يجزم المصاص بنفسه في كثير من المسائل لا يستطيع الاكتر وسائل الفقه ضنية - 00:28:21

ولا يفتني بما لم ينظر فيه الا حكاية عن غيره. اي ليس للمجتهد المطلق ان يفتني غيره بتقليد غيره فيفتني بما لم ينظر فيه. وانما يجوز له ان ينقل للمستفتى مذهب الائمة كاحمد والشافعي وارشادا للمسائل الى ذلك - 00:28:40

لماذا لماذا من يجيب لان كل عالم له مذهب. ما هم معنى كلمة مذهب. وعذابه قوله. القول الذي اتي اليه. نعم. فكل عالم له مذهب. فلو انت قلت ينسب هذا القوي وانت مجتهد سينسب هذا القول اليك. يعني هناك مذاهب قديمة متعددة قبل الائمة الاربعة كالجريبة

00:29:03 -

الطبرى السفينة لو قرأتها خلاص اذا سئلت في مسألة ونقلت لهم خطوة مجمع الذكر. لا اقول لا اقول من عندي لابد ساتكلم الان طيب سؤالك هل يجوز نقل الفتوى؟ ما اداب الفتوى؟ هناك كتاب الله واسمه اداب اداب الفتوى - 00:29:35

ما كيف الحال في نقل الفتوى؟ وهل يجوز نقل الفتوى؟ يجوز بشرط نعم اول شرط ان يكون ضابطا للفتوى التي ينقلها. يبقى ده بشرط سهل ان يكون فاضح فتوى. الشرط الثاني ولا اهم؟ ان يتيقن ان الحالة التي سئل عنها - 00:30:35

تطابق هذه الفتوى ان يتيقن ان الحالة التي سئل عنها تطابق هذه الفتوى. اذا عندنا شرطين مهم ان اما هو الشرط الثاني الذي ذكرته ان يكون في امل الفتوى. ضابطا له. معرفة الحال. الشرط الثاني معرفة الحال. لانه هو مثلا في كثير من المسائل للبيع المعاصرة -

00:30:53

مسال دقيقة. قد يسأل عن مسألة مثلا واظن ان هذه مسألة مثل هذه المسألة. يسأل مثلا عن مثلا العملات الرقمية. ووجد فتوى مثلا في بيتكوين. وشخص قال له عن عملة رقمية اخرى فينزل هذه على هذه والامور مختلفة - 00:31:13

فلو صح هذان من هذان الشرطان جاز ان ينقل الفتوى. ولا ينسبها الى نفسه انما ينسبها لمن؟ نقلها عنه ويكون مجرد نقل ويكون مجرد نقل للفتح. فهنا يقول ماذا؟ يقول قال اصحابنا اشاره الى ان في المسألة خلاف وذلك انه وجد في القرآن هذا صح؟ ولا -

00:31:27

بما لم ينظر فيه الا حكاية عن غيره. يعني ليس للمجتهد المطلق ان يفتني غيره بتقليد غيري. يعني لا يقول له انا قولي في هذه المسألة كذا وليس قوله بل هو قول عالم اخر. فيفتني بما لم ينظر فيه وانما يجوز له ان ينقل للمستفتى مذهب الائمة. قلنا لماذا -

00:31:45

لسبعين. ما هو السبب الاول الذي ذكرته؟ فهم لا لا غير المسألة التي تكلمنا معها. السبب الاول هو ماذا؟ الا ينسب الا ينسب القول اليه. يعني ان هذا العام عندما سأله هذا العالم ويخرج. سيقول قوله - 00:32:04

هذا العالم في هذه المسألة كذا. فينسب القول اليه وليس قوله. وهذا العالم اصلا الذي افتاه بهذا قد يجتهد بعد ذلك ويتغير اجتهاده. هو لماذا افتاه بقول غيري؟ لانه ضاق الوقت على الاجتهاد. صح؟ او لم يتمكن من الاجتهاد في هذه المسألة هو مقلد في هذه المسألة. اليه ان الممكن بعد ذلك ان يكون مجتهدا في هذه المسألة - 00:32:21

فتواه. طيب شيء اخر ايضا من باب الادب. سبب اخر من باب الادب هو ماذا؟ ان المتشبع بما لم يعطى كلابس ثوب زور النسب العلمي لنفسه ليس اهلا لهذا العلم. كما كان يقول السلف ماذا - 00:32:43

من يرث العلم ان ينسب العلم الى نفسه قال فان نص في المسألة على حكم وعلله فمذهبة في كل ما وجدت في تلك العلة.

هذه مسألة اخرى اقرأها. شيخ عفوا. نقول اه - 00:32:58

وافق القول مجتهد قول مجتهد واحد بقوله وصل الى نفس الحكم قد يختلف الدليل. يعني قد قد يتفقون مجتهدان على نفس الحكم. يعني مثلاً يتفقون ماذا مثلاً على جواز الشركة. الشركة عقد الشركة - 00:33:15

ويخالفون في طرق الاستدلال. بعضهم مثلاً يستدل بان النبي عليه الصلاة والسلام شرق السائب شارك السائب ابن أبي السائب قبلبعث. بعضهم مثلاً يستدل بقوله تعالى احدهم بورقكم هذه. يقول ورقكم نقودكم. معنى ذلك انهم كانوا مشتركون في هذه النقود.

بدليل لم يعرفه المتقدم غاب عن المتقدم. وجه الدلالة فيه. يكفي ان يكونا متفقان في نفس الحكم. ليس ليس شرطا ماذا؟ ان يتتفقوا في الدليل. ليس يتتفقوا الدليل قد يسدد احدهم بقياس وقد يسدد احدهم بنص غاب عن صاحب القياس. نعم - 00:33:57

نعم في هذا الكتاب قال فان نص في مسألتنا على حكم باقول لك الكتاب الافضل ما افضل من النوم الكتاب الدوام بكثير الشيخ **محمد يوسف الميثاق** اللي كاتب الميثاق الافتاء المعاصر تعرفونه - 00:34:15

هذا يعني متى حكاية مثلاً القانون اسمه ميثاق الافتاء المعاصر. قدم له جوال

هذا يعني متن حكاية مثل القانون اسمه ميثاق الافتاء المعاصر. قدم له حوالي عشرون عالماً. موجود بايه؟ بثقل الكتاب المعاصر صغير. لكن طبعاً مثل المبني هكذا. نعم؟ نعم نعم الافتاء المعاصر - 00:34:30

الافتاء المعاصر. نعم - 00:34:55 الآن

قال فالنص في مسألة على حكم وعلله فمذهبة في كل ما وجدت فيه تلك العلة. مذهبة في كل ما وجد فيه تلك العلة. يعني اذا نص الممجتهد يعني حكمي في مسألة وبين علة ذلك الحكم. ثم وجد تلك العلة في مسائل اخرى. فماذا نفعل؟ هذا يسمى ماذا في الاصول -

00:35:16

ما زال يسمى هذا في الوصول؟ قياس قياس هو قاس الان بين علة ذلك الحكم. ثم وجدت تلك العلة في مسائل اخرى فمذاهبه في تلك المسائل كمذهبى في المسألة المنصوص عليه. فنقيس نقيس ما لم ينص عليه على ما نص عليه. وهذا - 00:35:36 مثل عند الحنابلة يسمى ما يعرف تخریج يعني ما الفرق بين التخریج والرواية ما الفرق بين التخریج والرواية التخریج هو نص الرواية هي نص الامام. عندما يقول هناك روایتان في المذهب. يعني هو قال هذا القول وقال هذا القول. فهمت؟ عندما نقول -

00:35:56

يعنى معنى تخریج نحن الذين خرجنا فقهاء المذهب يعني فوائدہ. اہ قاسوا علی قوله قاسوا علی قوله فيكون هذا تخریجها ليس
اماذا ليس رواية يكون تخریجا ليس رواية. نعم. لأن الحكم يتبع العلة. فحيث في يوجد حيث وجد. الحكم يدل مع التي وجدنا
وعدما. ولأن هذا قد وجد في کلام - 00:36:16

صاحب الشرع في كلام للمجتهدین كذلك واولی يعني في کلام صاحب الشرع في کلام الله عز وجل في کلام النبي عليه الصلاة والسلام وجد هذا ما الذي وجد القياس ان الحكم يدور مع التي فكذلك في کلام المجتهدین. مثل ذلك بمثال فاذا قال - 00:36:36 -
واذا قال النية واجبة في التیم لانه طهارة عن حدث. قلنا مذهبہ ان النية تجب في الوضوء وغسل الجنابة والحيض. لانه اعتقاد وجوب النية في التیم لكونه طهارة عن حدث. فوجب ان يشمل ذلك كل طهارة عن حدث. وجب ان نسبة الى ذلك كل طهارة الابحاث 00:36:53 -

قسنا خلصنا نقول التيم النية في الجنابة والحيض الاخيرة على نية في التامن نعم قوله فان لم يعلل لم يخرج الى ما اشبهها ايه المجتهد اذا نص على حكم في مسألة ولم يبين علته فلا يحكم بحكم تلك المسألة في غيرها. وان اشبهتها لان - 00:37:13 انبات مذهب له بالقياس بغير جامع. ولجواز ان هذه المسألة لم تخطر بباله او لجواز ظهور الفرق له لو عرضت عليه وعرضت عليه

المسألة التي لم ينص على حكمها. واضح يلا - 00:37:36

هذا واضح ان لم يعلم لم يخرج الى ما اشبهها. من الذي لم يعلم الممجتهد. الممجتهد الممجتهد لم يعلم. لم يخرج حكم المسألة الى حكم مسائل اخرى ماذ؟ تشبهها. اي ان الممجتهد اذا نص على حكم في مسألة ولم يبين علته - 00:37:53

ده بيبين العلة فليحكم بحكم تلك المسألة في غيرها. وان اشبهتها حتى لو كانت هذه المسألة تشبه تلك المسألة. نعم لماذا؟ لأن ذلك اثبات مذهب له بالقياس بغير جامع. ما هو الجامع عند الاصوليين؟ الرسل والعلة. العلة - 00:38:13

ولجواز ان هذه المسألة لم تخطر ببال او لجواز ظهور الفرق لو عرضت عليه المسألة التي لم ينص على حكمها. ممكن لو عرض عليها دي مسألة يقول لك ان هناك فرق. يعني مثلا لو - 00:38:32

وقال هذا العالم مثلا ها بالمسح على خفين. لا يلزم ان تقول ان مذهبه هو المصح على الباب. المصح على الجميع. او مصح على الجورب. الجورب ممكن اخونا هناك فرق - 00:38:47

ان الخف كما يشترط بعض الفقهاء لابد ان يكون منعلا او مجلدا. والجورب ليس منعلا وليس مجلد مثلا. نعم. طيب فاذا لا يصح القياس هنا؟ نعم قوله وكذلك لا ينقل حكمه في مسألتين متشابهتين كل واحدة الى الاخر. كل واحدة الى الاخر. اي كما - 00:39:01

المجتهد اذا نص على حكم في مسألة وسكت عن مسألة اخرى تشبهها لم يجز ان ينقل حكم المنصوص عليها الى المسكوت عنها. كذلك ذلك اذا نص على المسألتين بحكمين مختلفين لم يجز ان ينقل حكم احداهما على الاخر. ويخرج على انه قول له فيصير - 00:39:22

فيها قولان لأن المذهب اما يناسب الى الانسان اذا قاله او دل عليه بما يجري مجرى القول من تنبئه او غيره. فاذا علم ذلك لم يجز اضافته اليه. ولأن الظاهر ان مذهبه في احداهما غير مذهبه في الاخر. لانه نص فيه على المخالفة فلا - 00:39:42
يجود الجمع بينهما في قوله الظاهر جواز ذلك كما ذكر اذا كان بعد البحث والنظر. والباحث اهل لذلك. وقد وقع هذا النقل والتخرير في عند الحنابلة. بسرعة. قال وكذلك ليقل الحكم في مسألتين متشابهتين. كل واحدة الى الاخر. كما ان الممجتهد اذا نص على حكم في - 00:40:02

وسكت عن مسألة اخرى تشبهه سكت مسألة اخرى ماذ؟ كالجورب مثلا سكت عنه لم يجد ان ينقل حكم المنصوص عليها الى المسكوت عنها كذلك اذا نص على المسألتين بحكمين مختلفين. واضح هذا؟ لم يجد ان ينقل حكم احداهما الى الاخر. ويخرج له قوله - 00:40:28

لو مسألتين متشابهتان. مسألتين ماذ؟ متشابهتان. قال في احداهما يجوز في الاخر؟ لا يجوز. هل يجوز ان نخرج على قول اخر في المذهب ونقول كتابهما تجوز او كلتهما لا تجوز؟ خلاف بين اهل العلم. فهمت بعض بعض اهل العلم قالوا ماذ؟ قالوا يجوز. اذا كان - 00:40:49

عنه نظر في المذهب هو سيقول هذا الان في كلام الطوفي قال لم يجد ان ينقل حكم منصوص عليها عليه الى المسكوت عنها. وكذلك اذا نص عليها المسألتين بحكمين مختلفين لم يجز ان ينقل حكم احداهما للاخر. يعني واحدة تجوز - 00:41:10
فنقول ان كلتهما تجوز او كلتهما لا تجوز. ويخرج له فيصير له فيها قولان. يجوز او لا يجوز. لأن المذهب ائمه ينسب لابن سين اذا قاله المذهب وما ذهب اليه الانسان. وهذا لم يقل هذا الكلام. او دل عليه بما يجري مجرى القول من تنبئه او غيره. فاذا عدم ذلك - 00:41:24

عدم ذكر التنبئه كالعلة مثلا. عدمت العلة وعدم النص خلاص لا يناسب اليه. لا يناسب اليه مدامه. فاذا علم ذلك لم يجد اضافته اليه. قال ولأن الضال ان مذهبه في احداهما غير مذهبه في الاخر. ان مذهبه في غير مذهبه في الاخر يعني يرى ان هناك ماذ؟ فرقا بين مسألتين جعله يفرق في الحكم - 00:41:44

لأنه نص فيه على المخالفة. نص في احدى المسألتين عن المخالفة قال هذا يجوز وهذا لا يجوز. يعني مثلا اعطيه مثال. قال جلد

الميئنة كله يطهر بالدماغ الا الكلب والخنزير - 00:42:05

هل يجوز ان تقول له يخرج عليه القول في المذهب ان جلد الكلب يطهر بالدماغ؟ هو قول الاحناف مثلا. واضح هذا نعم. لانه نص على المخالفة فلا يجوز الجمع بينهما في قوله. والظاهر جواز ذلك كما ذكر ذلك الطوفي. اذا كان بعد البحث والنظر والباحث -

00:42:16

فذكر شرطين ان يكون الباحث اهلا لذلك وان يكون بعد البحث والنظر. وقد وقع هذا النقل والتخرير في مذهب ابن الحنابلة. ومن ضرب على ذلك مثلا فلا جاء في كتاب المحرم - 00:42:34

في باب ستر العورة. ومن لم يجد الا ثوبا نجسا صلي فيه واعاد النص عليه ونص فيمن حبس في موضع نجس صلي فيه انه لا يعيده فيتفرج فيهما روایتان. ما معنى المسألة - 00:42:44

من لم يجد الا ثوبا نجسا صلي فيه واعاد هذا المذهب عند الحلباني يصلى ويعيده نص عليه ونص فيمن حبس في موضع النجس البقعة الان نجسة. فصل في انه لا يعيده. فالان المسألتان متشابهتان. لماذا متشابهتان - 00:43:01

لان من شروط صحة الصلاة طهارة الثوب وطهارة المكان. ففي طهارة الثوب قال يا ولدي وقطارة المكان قال لا يعيده. فيستطيع ان يقول ماذا تخرج فيهما في تارة الثوب وتارة الارض روایتان. فتقول من صلي في ثوب نجس ها يعيده. لا يعيده. ومن صلي فيه -

00:43:20

بقعة النجسة الاعاد فتقول بالعكس في كل في كل مسألة. فهمت؟ فهمت؟ اه. فان خرجنا ماذا قولين في كل مسألة. طبعا الصحيح انه لا يريده. في كلا المسألتين نعم؟ ان الشافعي هو يصلى عاريا طيب هذه مسألة فيها خلاف من صلي في ثوب نجس ماذا - 00:43:40

طبعا ليس عنده الا ثوب نجس هل نقول انه يصلى عاريا ولا يعيده ان نقول انه يصلى في الثوب النجس ويعيده. القول انه يصلى في الثوب النجس ويعيده اضعف الاقوال في الحقيقة. لماذا؟ لانه اوجب على صلاة في يوم مرتين. والنبي - 00:44:02

عليه الصلاة والسلام قال لا صلاة في يوم مرتين. تمام؟ القالب انه يصلى عاريا ايضا ضعيف. لماذا ضعيف؟ لان الان عندها شروط من شروط صحة الطالبين يا ستر العورة ومنها ماذا؟ ازالة النجاسة. وازالة النجاسة من باب التلوك. وستر العورة من باب الافعال. نعم.

ووجدنا ان - 00:44:16

الشريعة ذكر ابن رجب في القواعد قواعد الفقيه ابن رجب وجدنا ان الشريعة ماذا؟ تساهل في باب الترور فاسقطته بالجهل والنسىان. ما الذي يدل على هذا؟ حديث ابي سعيد الخدري عند احمد ان النبي عليه الصلاة والسلام صلي - 00:44:36

في نعلين نجسين. فجاء جبريل في اثناء الصلاة فاخبروا ان فيه ما حدث خبئا فماذا فعل؟ خلعهما في اثناء الصلاة. هل استأنف او بدأ؟ استأنذن بنى على صلاته لم يقطعها. فعل هذا ان ان الترور بباب الترور كازالة النجاسة خفت فيه - 00:44:51

فيصل بماذا؟ بالجهل والنسىان. فهمت؟ اما درس مسألة ستر العورة. لو انه مثلا استيقظ من نومه عاريا ونسى. ممكنا وصلنا وهو في الركعة الثانية نظر نفسه فهو نفسه عليها ماذا يفعل؟ يقطع الصلاة - 00:45:11

صلى وفي اثناء الصلاة تذكر انه لم يتوضأ يقطع الصلاة. فهذه شروط من باب الافعال. القاعدة ان اداب الترك من باب الطرق ايضا والسلام هذا ايضا من من يمثل باب اخر للدلوك في الصلاة غير ازالة النجاسة. الكلام. انت منهي عن الكلام. مأمور بترك الكلام. مأمور بترك - 00:45:27

النجاسة. فلو تكلم ناسين او جاهلا او مخطئا لتبطل الصلاة على صحيح. ومن المالكية. نعم. يؤكد ايضا. مم. والاكل ايضا. والاكلا. لو اكل نسيما كان في فمه مثلا بقايا طعام - 00:45:44

لناسima وذلك لان طهارة الثوب والمكان كالهما شرط في صحة الصلاة. وهذا وجه الشبه بين المسألتين. وقد نص في الاولى على انه يعيده ينقل الى الثانية ويخرج فيها مثله. ونصف الثانية على انه لا يعيده فينقل الى الاولى ويخرج فيها مثله - 00:45:54

سوف يكون في كل مسألة روایتان احداهما بالنص والاخر بالنقد قوله فان اختلف حكمه في مسألة واحدة وجهل التاريخ فمذهبه اشبههما باصوله واقواله. واقوالهما اخوانى واقواهما. اي ان المجتهد اذا اختلف حكمه في مسألة واحدة بان نص على حكمين

مختلفين فيها. كقوله - 00:46:18

يخرج من قيمتي في الزكاة ولا يجزئ فلا يخلو اما ان يجهل التاريخ او يعلم فان جهل تاريخ القولين فان مذهبه اشبه قولين باصول وقواعد مذهبة. واقواها اي اقوى القولين وهو ما كان اقرب الى الدليل الشرعي - 00:46:46

ومن امثلة ذلك ان الامام احمد لما اختلف نصه في ان بيع النجس وتلقي الرهبان ونحوهما باطلًا كان الاشبه القول بالبطلان بناء على ان النهي يقتضي الفساد. مفهوم ايه هذا الكلام؟ نعم. نعم؟ ما هو النج؟ النج - 00:47:08

هو ان يزيد في السلعة ليغير بها غيره. ليس لي يشتري. يعني مثلا انا اشتري منك سلعة فانت اتفقت مع السلام ان يزيدك في ثمانية حتى اظن ان انها جيدة فاشتريها - 00:47:28

ولو اشتريتوا السلعة وعرفتوا بعد ذلك اني خداد. يكون البيع باطلًا من حقي ان ارده. نعم مطرق الربان ان يأتي الناس اللي بتضيع من خارج البلد دلوقتي شخص من داخل البلد يشتري منهم البضاعة قبل ان ينزلوا للسوق. نعم. من البائع؟ النجس؟ البائع الذي اتفق مع النج؟ الذي - 00:47:42

قوله والا فالثاني الاستحالة الجمع اي والا يجهل التاريخ بان علم اسبق القولين فمذهب الثاني وهو اخرهما. وذلك كتناسق احكام الشرع. يعني الحالة الاولى عنده قولان لا نعرف ما هو الاخر. ماذا نفعل - 00:48:04

نأخذ باقوى القولين دليلا الموافق لقواعد المذهب. او الحالة الثانية عرفنا اخر القولين خلاص نأخذ بالاخير. حتى لو كان هذا الاخير مخالف في قواعد المذهب. لانه لا شك ان الاخير هو قوله. لا شك ان الاخير هو قوله. نعم - 00:48:33

والثاني هو اخرهما وكذلك ايه؟ كتناسخ الاحكام في الشرع. حيث يؤخذ بالآخر ويترك ما يبقى المتقدم. وكذلك يؤخذ بالآخر فالآخر من كلام الائمة. قال احمد اذا رأيت ما هو اقوى اخذت به وتركت القول الاول - 00:48:47

نعم والامام الشافعي او قوله ولو قول ثاني. نعم وذلك لاستحالة الجمع بين القولين قوله وقال بعض اصحابنا والاول اي قال بعض الحنابلة يكون مذهب الاول كالثاني. بمعنى ان كليهما مذهب له - 00:49:03

علم التاريخ وذلك لأن المسألة كالاجتهاد والاجتهاد لا ينقض بمثله طيب قال بعض الحنابلة لو قال قولي وعرفنا التاريخ نقول ان القولين بماذا مذهب هذا مذهب وهذا مذهب ما دليلهم هو قاس هذا على المسألة؟ ما دليله؟ الاجتهاد لا ينقد بمثله. ما معنى هذا - 00:49:20

الاجتهاد لا يلقي بمثلها لا يبدي اجتهادا. الاجتهاد لا ينكر بمثل هذه القاعدة لكن ليس عن عمومها هذا قياس غير صحيح من باب الحكم معنى في باب الحكم. يعني لو ان رجلا ذهب الى القاضي - 00:49:47

وحكم له في مسألة في البيوع على مذهبة. وقد يأخر يرى ان هذه المسألة خلاف ما افتى به القاضي الاول. هل القاضي الثاني ان ينقض القاضي الاول؟ لا في باب القضاء فقط. الاجتهاد لا ينقض بمثله في باب القضاء والحكم فقط. لماذا؟ لأن هذا يؤدي الى ماذا؟ الى عدم انبساط الاحكام. كل واحد لا يعجبه حكم القاضي - 00:50:04

إلى قاضي اخر يا فنادي قاضي اخر سيرحكم له بما يوافقه. لانها الخلاف فيها واسعة جدا. هناك عقود صححها بعض اهل العلم وقد ابطلها بعض اهل العلم. نعم فهذا لا يمكن ان يجتهد فيه - 00:50:24

اما الاجتهاد ينقل بمثله نعم ينقل. المجتهد له ان ينقد اجتهاد لنفسه. لو ان ينقد اجتهاد نفسه لا مانع في هذا. نعم وله ان ينقض اجتهاد نفسي لكن فيما تجدد - 00:50:37

يعني ليس للمجتهد ان ينقض اجتهاد نفسه في الاحكام الماضية تليقونات خاصة عمر في المثانة الحجرية. يعني عندما يروي مسألة ميراث الاخوة والام مع الاخوة الاشقاء. كان عمر في اول الامر يرى ان الاخوة لام الاخوة الاشقاء - 00:50:51

اذا لم يبقي لهم شيء لا يلثون مع الاخوة اليوم. وهذا هو الصحيح. هذا هو الردح في المسألة. ثم تبين اجتهاده بعد سنة ورأى ماذا؟ ان يشركه يرثونا مع بعض. فجاء الذين حكم لهم منذ سنة يطلبون ماذا؟ ان يشاركهم مع الاخوة الام. فقال هذه على ما قضينا وتلك على ما نقضي. كان لم يغير اجتهاده - 00:51:08

فليس الحكم ان ينقض اجتهاده حكمه الماضي. لو عرف انه اخطأ في حكم الماضي لا ينفع ان يأتي بالناس ويقول لهم انا اغير الحكم. لا يجوز هذا يفضي الى مدى المفسدة العظيمة وهي عدم استقرار الاحكام. خاصة ان الناس قد يكونون تصرفوا في الاموال وانفقوها. نقول لهم هات الاموال لنقسمها مرة اخرى يعني هذا فيه مشقة عظيمة - 00:51:28

الاجتهاد لا يوقد بمثله هذا يصح في باب الحكم. لكن نحن لا نتكلم عن الحكم الان نتكلم عن ان المجتهد قال قولنا ثم رجع عنه. فقوله الثاني هو اه الصحيف. قال والاول اظهر لقوه ماذد. ما هو الاول؟ ان الثاني هو المذهب. والاول ليس مذهبا له. ولانه اذا افتي بالحاله شيء. قال مثلا - 00:51:47

لحم الخليي حلال. ثم تغير فقال حرام فكيف نقول له ان مذهبه حرام حلال؟ ثم افتي بتحريم فقد افتي ببطلان الاول فلا يجوز ان يكون ذلك قوله له كما لو صرخ بالرجوع عنه. يعني القول بالتحريم مثلا بعد التحليل كالتصريح بالرجوع عن القول الاول. لا فرق بينهما. ولا خلاف بين اهل العلم - 00:52:09

انه لو صرخ بالرجوع الى القول الاول فان القول الاول ليس مذابا له. فهمت؟ طبعا هذا خلاف في هذه المسألة يعني واضح؟ طيب اذا كان المجتهد قاضيا مسألة التي تكلمت عنها الان - 00:52:30

نعم واذا كان المجتهد قاضيا وقضى في مسألة ثم عرضت عليه مسألة اخرى مثل الاولى وبدأ له رأيا جديدا وبدأ له رقم جديد فانه يحكم باجتهاده الجديد ولا ينقض الاول. ليبيقي الاجتهاد الاول. نعم - 00:52:40

ومما يدل على ان الاجتهاد المتأخر هو المعتمد فيما سيقع ما حدث به الحكم ابن مسعود التقفي قال شهدت عمر ابن الخطاب رضي الله عنه اشرك بين الاخوة من الاب والام مع الاخوة من الام في الثالث. فقال له رجل قضيت في هذا عام - 00:53:01
اول بغير هذا. قال كيف قضيت؟ قال جعلته لاخوة من الام ولم يجعل لاخوة من الاب والام شيئا. قال تلك على ما قضينا وهذا على ما قضينا لم ينقل اجتهادا بالوضع هذا؟ وقولهم ان الاجتهاد لا ينقض بالاجتهاد فيه تفسير فان كان المجتهد لم يحكم في هذا الاجتهاد بشيء - 00:53:21

فانه يحكم بما ترجح عنده اخيرا. اما ان كان قد حكم به وانتهى فهذا لا ينقض. وانما يستأنف بالاجتهاد الثاني ما ما تجدوا لانه لو نقض لاضطررت الاحكام وفقدت الثقة بالقضاة. وعمر رضي الله عنه لما عرضت - 00:53:45

باختلاف رأيه قال تلك على ما قضينا وهذا على ما قضينا. ولم يطالب الاخوة لام لام الذين اعطاهم الثالث كله في العام الاول بارجاعه ومشاركة الاشقاء لهم والله اعلم نجد في اخذ في مذهب الشافعي بقوله قديم اسنا عشر مسألة. مم. لكنهم قالوا - 00:54:05
جديد مسألة تقرير المذهب. تقرير ما ذهب اليه العالم. مسألة لشيخ الاسلام فيها كلام. يعني مثلا شيخ الاسلام يرى ان متأخرى الحنابلة في زمانه نعم تليفون الامام احمد. مع ان مثلا بعد شيخ الاسلام بعد شيخ الاسلام عند الحنابلة يقول ان الحنابلة المتأخرین يبدأون من منتصف القرن التاسع من تمانية خمسة وخمسين - 00:54:33

شيخ الاسلام المتأخرون من الحنابلة يرون ان المذهب هو متفق عليه المتأخرون. شيخ الاسلام قبل ان ينوه بقليل يعني هو شيخه كان يرى ان ما ذهب اليه الحنابلة في زمانه وهو مخالف - 00:54:58

نص الامام ان الحنابلة كثيرا ماذا؟ ما يخالفون نص الامام. فاهل العلم يفرقون بين المذهب الاصطلاحي والمذهب الشخصي هكذا يقولون المذهب الاصطلاحي هو ما اتفق عليه ماذا فقهاء المدى. وهذا المذهب هذا بنصطلح قد يكون مخالف للمذهب. الشخصي مذهب الامام نفسه - 00:55:11

فادي مسألة تحتاج اصلا الى اعادة اعادة بحث لذلك بعض اهل العلم لا يوافقون على ذلك يا شيخ الاسلام المذهب فقط والمذهب الشخصي اما المدى الاصطلاحي في كل المناهج. يخالفون نص الامام يعرفون ان الشافع في الامم مثلا نص على هذه المسألة - 00:55:30

نص عليه وهم يخالفونه. نص عليه من كلام واضح؟ نعم التقليد قوله التقليد لغة وضع الشيء في العنق من دابة او غيرها وذلك الشيء قلادة والجمع قلائل. قوله محيطا به ومنه قلادة هذا قيد فان لم يكن محيطا فلا - 00:55:47

قوله ثم استعمل في تفويض الامر الى غيره كانه ربطة بعنقه. ومنه قول لقيط وقلدوا امركم الله دركم رحب الذراع بامر الحرب مطلعا
قال التقليد من القلادة. لماذا سميت القلادة قلادة؟ مضروبة. اللي هي توضع في العلو. قال وقلدوا امركم الله دركم رحب الذراع بامر
الحرب مطلعا. قلدوا - 00:56:14

لله ضركم تقلل المدح. اذا اردت ان تنبح شخص قل له ماذا؟ لله. الله درة. قلدوا امركم. يعني اجعلوني اميرا. اتركوا في عنقي. قلت لكم امركم في عنقي ويتكلم عن نفسي ايه؟ رحب الذراع. رحبة ذراع قوية اليد. الرحب الواسع. رحبة الذراع هنا ايه عن ماذا؟ عن القوة يعني - 00:56:45

بامر الحرب مطلعة يعني عنده خبرة بماذا؟ بامر الحرب فووصف نفسه بماذا بالقوة والخبرة؟ القوة والامانة يعني. فشل البيت ماذا؟ قول ماذا؟ قلدوا امركم مطلعا نقول اطلع فلان بكتدا ده تعبير - 00:57:05

ضاد طاء الصلع. فلان بكتذا يعني اصبح ماذا ماهرافيه. اطلع بكتذا نعم ويقول انا بامن الحرب ماذا؟ خبير يعني. نعم؟ قال واصطلاحا قبول قول الغير بلا حاجة من غير معرفة الدليل كمس بعض الرأس تقليدا للشافعي ومن وافقه وترك المؤمن. المقتضي قراءة الفاتحة في الصلاة افضل - 00:57:22

صلى الله عليه وسلم لانه حجة في نفسه فلا يسمى تقريرا - 48:57:00

القول والاجماع كذلك اي كذلك يخرج بهذا التعريف اتباع الاجماع وليس بتقليد لانه حجة ايما قوله ثم قال ابو الخطاب العلوم على دربيين ما لا يسوغ فيه التقليد كالاصولية اي ان ابو الخطاب ذكر ان العلوم من حيث - 00:58:05

جمهور أهل السنة علامات على جواز التقليد في العقائد العالية انقل لكم كلامه - [00:58:43](#)

اعلم طيب متكلمين والتغريد انما يفيد الظن فقط لانه يجوز خطأ من يقلده والقول الثاني جواز التقليد في اصول الدين وذلك لعلوم قوله تعالى فاسأموا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون. ووقد الدالة - 00:58:57

الآية في سياق اثبات الرسالة فان قبلها وما ارسلنا من قبلك الا رجالاً نوحى اليهم فاسألوها اهل وهذا من اصلح الادلة. الآية تتكلم عن ماذا؟ عن اثبات الرسالة اللهم صلي من قبلك الا رجالاً. ثم قال فاسألوها اهل الذكر. وسؤال اهل الذكر هو تقليد ام اجتهاد؟ تقليد.

وهو من اصول الدين ولان العامة لا يتمكنون من معرفة الحق بادلتهم. فإذا تعذر عليهم معرفة الحق بانفسهم لم يبقى التقليد في قوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم. اذ لو منعوا من التغريد لافضى ذلك الى ضلالهم وهم اكثرا الامة - 00:59:44

هذا لا يجوز ان نحمل فسروا اهل الذكر. هم. دعا دليلا. نعم. نسأل الذين قالوا هذا كابن حزم. يعني بعض اهل العلم الذين حرموا التغريق ابن حزم ماذا؟ حرم التقليد صحيح. فكيف يجيب عن هذه الآية؟ وقلنا معنى تحريم ابن حزم للتقليد انه ماذا؟ يوجب معرفة 01:00:04 -

كيف اجيب الاية التي بعدها؟ فاسألاوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون بالبيانات والزبر يقول بالبيانات جر وجوه متعلق بماذا؟ بماذا؟
بيسألله يعني اسألوهم بالبيانات فهمت بالبيانات. يعني اسألوهم بالدليل. فان لم يجيئك بالدليل لا يجوز ان تسأل. لا شك ان الافضل ان
تسأل الدليل هذا افضل - 01:00:30

المقيم له كلام جميل في في مسألة الدليل هذه نعم في مسألة الفتوى ان المفتى ينبغي ان يجيب بالدليل. نعم ممكن انقله لكم ابن القيم قال فعليها موقع ماذا؟ ينبغي للمفتى ان يذكر دليل الحكم. وماخذنـه معنى مأخذـه يعني من اين اخذ الحكم - 01:00:56 موضع الاستدلال. ما امكـنه ذلك. هذه العبارة هذا قـيد جـيد. ما امكـنه ذلك؟ هذا القـيد يرد على من على ابن حازم يبقى نـايم كـده

وخلالص لا يجب عليه. ولو قيل مستفتي ساذجا يعني خاليا يعني مجردًا عن - [01:01:20](#)

ومأخذة. يعني قد يذكر له الدليل والمجتهد ايضا لا يفهم. طب اين اين وain وجه الدلاله في هذا الدليل؟ نعم. فهذا لضيق عطله وقلة بضاعته العلم الذي يفعل هذا يذكر الحكم بدون دليل يكون قليل بضعف العلم. ابن القيم يقول هذا. ومن تأمل فتاوى النبي [01:01:40](#) صلى الله عليه وسلم الذي قوله حجة بنفسه -

النبي عليه الصلاة والسلام قول نفس ماذا؟ حجة. حجة. فقول نفسه دليل لا يحتاج ان يذكر دليل. ومع ذلك كان يذكر التعديل. كان يذكر التعليل عندما يسأل عن سؤل الهرة يقول انها ليست بنجس. كان يكفي ان يقول هذا. ولكن - [01:02:00](#) الطوافين عليكم الطوافات. لكان يبين العلة. نعم رآها مشتملة على التنبية على حكمة الحكم. على حكمة الحكم وماذا؟ ونظيره. لما سأله المرأة عن عن ماذا؟ ها عن اتحج عن ابيها؟ ان ابيها ادركته فرض الحج لا يستطيع ان على راحلها فحجوا عنه؟ كان يكفي ان يقول لها ماذا؟ حجي عنه لكن سأله اولا ارأيت لو كان على يديك دين لكونت - [01:02:15](#)

قالت نعم قال فدين الله حق بالقضاء. في بين العلة وبدل القياس ان كان هناك قياس. نعم. كمان في سؤال في البحر مثلا. نعم. طيب. قال بعض المفتين قد لا يذكر الدليل الحكم - [01:02:40](#)

فلا يفهم العماني وقد يكون قياس او قاعدة فقهية خلاص هذا لا يستطيع ان يبين هذا الحكم. خلاص لان انا لو ذكرت دليل لعماني العام الالياf سيكون فكر ذلك عدمي. بل لو ذكر الدليل العماني والعماني لا يعلم وجه الدلاله قد يشك في الحكم - [01:02:54](#) يقول هذا الرجل لا يفهم شيء. ما هذا الدليل؟ ما علاقة هذا بالحكم؟ فالاولى له ان لا يدخل الدليل في هذه الحالة. فقد يكون في بعض الاحيان المفتى افضل له الا يذكر الدليل. لانه لو دخل معه في تفاصيل - [01:03:11](#)

وبين له ان المسألة فيها خلاف قد يشك في الحكم اصلا. بالضبط حسب قدر عقل المستفتي نعم وما يدخل في الاصولية اصول العبادات كالصلوات الخمس وصيام رمضان وحج وحج البيت والزكاة وكل ما علم من الدين بالضرورة - [01:03:21](#) من جميع التكاليف. ومن ذلك حرمة الربا والزنا وشرب الخمر فهذه لا يصوغ فيها التغريب. على احد قولين لانها ثبتت بالتواتر ونقلت الامة خلفا عن سلف ومعرفة العم توافق معرفة العام. توافق. توافق معرفة العالم في - [01:03:40](#) العالم العالم فيها. انه مثلا قال لك مسألة التقليد هذه ماذا؟ في حديث امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا الله الا الله. قال فيه دلاله ظاهرة على المذهب المحقق - [01:04:00](#)

والجماهير من السلف الخطاب وابن الخطاب كده يقول ماذا؟ جماهير العلم والجماهير من السلف ان الانسان اذا اعتقد اعتقادا جازما لا تردد فيه كفاه لا يجب ان يعرف الدليل لان التقليد هذا - [01:04:10](#)

لازم يؤدي الى الشك قد يقودك التقليد الى ماذا؟ لليقين. وقد يقودك النظر في الدين الى الشك. يعني ليس هل كل من نظر في الدليل ايقن وهل كل من قلد شك؟ لا ليس بالازم. يعني قد يعرف الدليل ويشك. يعرف الدليل يعرف مثلا ادلة رسالة النبي عليه الصلاة والسلام واشك في نبوته - [01:04:25](#)

فما الغرض هو اليقين. تحصيل اليقين باي طريقة. لا شك انه لو حصن اليقين عن طريق الدليل هذا اولى وهذا افضل لكن لا يقال انها لو حصلها عن طريق التقليد لا يصح ايمانه. وهذا قول كما قلت هذا قول الجميع. نعم - [01:04:45](#)

قوله وما يسوء وهو الفروعية. هذا الضرب الثاني والمراد بالفروعية ما عدا القسمين السابقين اصول الدين واصول العبادات. فيدخل الفروعية البيوع والانكحة والحدود والكافارات وغيرها من تفاصير العبادات والعقود. فهذا يجوز التقليد فيه فيقلد العماني - [01:04:59](#) بها بن العماني لا يستطيع معرفة الحكم بنفسه والله تعالى يقول فاسأموا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون. واهل الذكر هم اهل العلم وهذا الضرب وهو ان يقلد العماني عالما اهلا للفتية في نازلة نزلت به لا خلاف فيه بين احد من - [01:05:19](#)

المسلمين لكن لا يرتبط برجل معين بل له ان يسأل عالما في مسألة وفي مسألة اخرى غيره. جلال زمان يتبع مذهبها معينا خلافا وسيأتي هذه المسألة لمن اوجب تقليدا مدى من المذاهب الرابعة. هذا القول قول ضعيف جدا. نعم - [01:05:39](#) قال به بعض الاصوليين. يعني ايه ممكن يقلد بس لكن بشرط يعني ممكن يقلد في هذه المسألة؟ عالما شافعيا. وفي مسألة اخرى عالما

01:05:56 حنفياً مثلاً. لكن بشرط ما هو الشرط -

الا يكون قصده تبع الرخص. هذا الشرط الاول والشرط الثاني ان يكون انتقاله لعذر شرعي او حسي الشرعية. عذر شرعي شرعي او حسي. العذر الشرعي هو ان الآخر اعلم. ان الآخر ماذا؟ اعلم. هو كما كما قال بعض الاصول - 01:06:06

المجتهدون بالنسبة للعام كالادلة بالنسبة للمجتهد. يعني كما ان المجتهد لابد ان يبحث اذا تعرضت الادلة لابد ان يأخذ بالدين الاقوى كذلك العامي لابد ان نأخذ بنا بالمجتهد الذي يثق في علمه ودينه. طب كيف يعرف العلم والدين؟ تكلم انه في اداب الفتوى على هذه المسألة. قال بالاستفاضة - 01:06:26

ممكناً شخص يقول طب كيف العم يعرف ان فلان اعلم من فلان هو عمي اصلاً؟ نعم العم نعم كما كان الامام الشافعي يقول ماذا؟ آآ علم العالى على قدر جهل الجاهل. طب وانا العبارة؟ علم العالم على قدر جهل الجاهل. ما معناه؟ يرفعه الى. لا - 01:06:44
لو ان شخصاً جاهلاً جداً لا يعرف اي شيء.رأى شخصاً يعرف بعض المسائل سيقول ما شاء الله هذا الشيخ الاسلامي. لان هو جاهد جداً. كلما زاد - 01:07:04

كلما زاد علم العالم. فهمت؟ نعم. يعني لو جلس هذا في وسط آآ لو نحن مثلاً جلسنا في وسط الناس يقول علينا نحن آآشيخ الاسلام يعني. لو جلسنا في وسط - 01:07:14

العلماء سيقول في علم العالم على قدر جهل الجهل. فكلما زاد جهل من تكلمه ها شعرت انك اعلم يعني ولك عالم والحقيقة انك لست كذلك. نعم. فاذا هو يقول ماذا - 01:07:24

هو يقول اه العامي المجتهدون بالنسبة له كالادلة. فكيف يعرف العامي العالم؟ العامي لا يستطيع ان يعرف ان هذا عالم. العامي لو لو رأى شخصاً يتكلم بالفصحي سيقول انا عالم - 01:07:38

فيعرف بمدى استفاضة قال منع الانتصار للإجر قال انه ومنها مثلاً ان يكون هذا العالم منتصباً للفتوى. يعني مشهور ان الناس ينتصرون به ويسألونه ما تلتفتونه. هذا علم من العلامات. الناس يشهدون له بالعلم - 01:07:50

فعلياً يسأل الاعلى ليس له ان يسأل لذلك ابن القيم في اعلام الموقعين ذكر ان التقليد المحرم ستة انواع. اذا خلا منها جزى ان ما عدا

دي الستة جائز ان يقلد. قال منها تقليد الاباء. تقليد الكفار يقلدون اباًوهم. تقليد الاباء لمجرد كون ماذا؟ نعم. منها - 01:08:03

ميدو بعد ظهور الحق وبيان الدليل. يقلل بعد ماذا بعد ظهور الحقبة بين الدليل انه عرفت الدليل في مسألة ويقلد يقول انا شايف عصام قال الشافعية منها ان يقلد عالماً بعينه - 01:08:24

لا يخرج عن قوله متعصبة المذاهب منها ان يقلد من ليس اهلاً للتقليد شخصاً ملتحياً فيسأله في مسألة في الطلاق. يأسم انما القائل ان هذا الرجل يعرف مسائل الطلاق انه اهلاً للتقليد لابد ان يتيقن انه يغلب على ضنه انه لا للتقليد. منها ان يتبع الرخص. من ان يتبع الرخص. يعني ينتقل بين المذاهب - 01:08:38

ليتلخص. فكل هذا ماذا؟ من التقليد المحرم. من التقليد المحرم. متى يجوز ان يقلد اذا اضطر كان عامياً؟ وخلى من هذه الامور الصور التي ذكرها ابن القيم فيجوز ان يقلدها في هذه الحالة. ولو ان ينتقل بين المذاهب اذا وجد ان ان هذا العالم اعلم في هذه المسألة. لكن ليس له ان ينتقل لتبني الرخص - 01:09:04

من باب الفائدة مسألة الانتقال للتبني والرخص فيها تفصيل عند بعض اهل العلم. بعض الاصولين كالسبكي في الابهاج اجاز التقليد. نعم بشرطين ما هما؟ شدة الحاجة وعدم الهوى. احسنت هو ان يعني هل يجوز للانسان مثلاً يعني شخص مثلاً طلق زوجته ثلاثة - 01:09:24

نعم هل لو نترخيص ويأخذ بقول شيخ الاسلام؟ ويعرف ان مذهب القوي الراجح مذهب من يقول بانها تميل منه الاصول انه لا يجوز. لكن السبكي قال قد يجوز بشرطين. الشرط الاول الضرورة. مضطر الى هذا عند اولاد منها مثلاً. والشرط - 01:09:46
ثاني الا يتخد ذلك عادة. ذلك لماذا؟ البحث عن الرخص. يفعل هذا مثلاً مرة في حياتي. فهمت؟ انا اقول قد يكون في تيسير يعني. على بعض اهل العلم. لكن ليس - 01:10:07

ينتبغ الشخص لأن أنا مذموم. طيب الكريم نعم؟ بين الحجاج يا شيخ. ماذا؟ بين الحجاج يقع تكسيرا. ولكن هو بين الحجاج مثلا في الحج ولذلك في الحج الأولى ماذا؟ اذا سئلت - 01:10:17

في الحج في المسائل الخلفية التي فيها خلاف قوي الأولى ان تحيل المستفتى على اكشاك فتلقيها سهلة وميسورة. وفي اكشاك الفتوى هم يلزمونهم بالفتوى بمذهب واحد في دقيقة تسأل اه من دكان صغير دكاين كسيرة جدا فيها طلبة علم. اه. والناس يقفون طابور للرجال وطابور للنساء تسأل ويجبك في نفس الوقت - 01:10:33

ولذلك الأولى الا يفتى في الحج نعم على هؤلاء يفتونه؟ نعم وهناك قسم اخر لا خلاف في انه لا يجوز وهو تقليد المجتهد الذي ظهر له الحكم باجتهاده. مجتهدنا اخر وقد وتقديم الكلام على ذلك - 01:10:58

وهناك قسم ثالث وهو ان يتلزم الانسان مذهبنا معينا يأخذ برخصه وعزائمه في جميع امور دينه. وهذا فيه خلاف فمنهم من حكى لتعادل الاجتهاد في المتأخرین من تصدی لها بشدة - 01:11:17

الشوکانی والصناعی. الشوکانی والصناعی كتبوا كتب في هذا هو شیخ الاسلام طبعا قبلهم. هو ماذا؟ لانه في القرن السادس لما ضعف العلم قالوا بماذا؟ التقليد. بغلق باب الاجتهاد. قالوا خلاص الاجتهاد انتهى - 01:11:33

ولا يجوز الخروج عن مذاهب الايام الاربعة لا يجوز الخروج عن مذاهب الائمة الاربعة نعم فجعلوها كم اجماع كثير من المتأخرین لازم اول سنة في هذا. مم شیخ الاسلام خلف شیخه فيها. الشوکانی شدد في هذا وانكر هذا انکارا شديدا. وكان له كتاب اسمه ارشاد النقاد الى تيسير الاجتهاد - 01:11:47

رسالة صغيرة نعم ينكر ماذا ينكر؟ ينكر هذا القول هذا لان القول بغلق باب الاجتهاد هل يؤدي الى ماذا؟ الى اتهام الشریعة بالنقص لان هناك نوازل كثيرة تتجدد طب ما تزوجتی فيها هذه اللوازم ما تكلم عليها الا السلف ما كانت عندهم. نعم. هذا فيه خلاف بينهم من حكى وجوبه وهذا بعيد جدا. لان الشریعة لا توجب ان يقلد احد احدا - 01:12:09

ومنهم الا النبي عليه الصلاة والسلام وتقليد النبي ليس تقليدا ابدا هو ماذا؟ اتباعه. منهم من حكى تحريمها وهذا هو الصحيح لا لا استغفر الله. الصحيح تحريمها اذا اعتقد انه ماذا؟ ها؟ يجب. والان الان هل يجوز ان تقلد عالما بعین لا تخرج - 01:12:32
والاقوال يجوز. نعم يجوز. بشرط لا تعتقد وجوبها بشرط ماذا؟ لا تعتقد وجوب هذا. لو اعتقدت وجوب هذا لم يجز لانك لو اعتقدت وجوب هذا فقد جعلت تقليد غير النبي عليه الصلاة والسلام ماذا - 01:12:50

واجبة جعلت تقليد غير النبي ماذا؟ واجبا. فهمت المعنى؟ نعم نقف لانه لانه لم يرد به لم يرد به نفس من كتاب ولا سنة. لم يرد به. لم يرد به نص من كتاب ولا سنة. ولم يقل به احد من سلف الامة وهو مخالف - 01:13:09

اقوال الائمة الاربعة رحمة الله وهذا حدث في اوائل القرن الرابع عندئذ. من قضاء القرون المفضلة. يجوز كما قلت ان يتلزم مذهبها بعينه بشرط. الا يعتقد وجوب اتباعه؟ هذا الشرط الاول. والشرط الثاني انه لو تبين له حق لو تبين له ماذا؟ حق - 01:13:42
حق في خلاف المذهب وغلب على ظني ان هذا هو الحق لان العالم الذي اخبره به بين له ان ان المسألة فيها نص ودليل والعالم لم يبلغه. الامام الشيخ لم يبلغه مثلا دليلا يوضح الوضوء من لحم الابل. هو - 01:14:02

فتبيين له ان هذا الحديث في مسلم خلاص له ان يترك المذهب بل يجب عليه ان يترك المذهب. طيب وقال بعض القدريه يلزم العامي النظر في بدليل الفروع ايضا نسب ابو الخطاب هذا القول الى معتدلة البغداديين وهو قول الظاهريه - 01:14:12
وهم يقولون لا يجوز للعامية ان يقلد العالم بل عليه ان ينظر في الادلة الشرعية ويستنبط الحكم بنفسه. هذا خطأ. نسبة هذا القول للظاهريه خطأ كما قلت ان حزمه ظلم فيها. انظر انا قلت لكم منذ قليل ماذا؟ بعض العلماء ينسبون لابن حزم هذا القول. ابن حزم لم يقل هذا - 01:14:30

المعتزلة وآخالفهم ليس معتبرا. المعتزلة البغداديون هم الذين قالوا هذا. اما ابن حزم في الاحكام كان له في الاحكام ما ذكرت لك بلفظه. انه قال واجب على ان يسأل العالم عن دليله لم يجب على لانه كيف كيف العاقل - 01:14:47

لا اقول شخص عالم عاقل يجب على العامي ان ينظر في الادلة الشرعية ويستنبط الحكم بنفسه. هذا بالعكس هذا

يفضي الى اتباع الهوى كل واحد يقول خلاص انا انا عالم. من قال ان العلم هذا يحتاج الى الى تعب انا سامضي في كتب السنة وافهم

ما اريد - 01:15:02

وقف يا مواليد ها كل واحد يفهم ما يريد نعم مثلا اه كما فهم بعض بعض الرواية وكان جاهلا باللغة. حديث النبي عليه الصلاة والسلام
ان النبي عليه الصلاة والسلام صلى الى عنزة. صلى الى - 01:15:21

انا زمالي العنزة. مع السلامة. حاضر يا باشا. لأ. رمح قصير. رمح. كزا في الارض واجعله سترا. وهذا الرجل كلمة قبيلة اسمها ماذا
عنزة فقال يجب ان تصلوا علينا لاننا نحن قومنا وشرفنا. خلاص كل واحد يفهم ما يريد. كل واحد يفهم ما يريد من النص. يفهم ما فهنا
فيه هدف في الحقيقة فيه - 01:15:36

آآ مزندقة. زندقة ابطال للشريعة. وابطال للشريعة. لأن كل واحد خالص يفهم ما يريد من النص. فهم لا فهم يقولون لا يجوز للعالم ان
يقلد العالم. بل علي ان ينظر في الادلة الشرعية ويستنبط الحكم بنفسه. طبعا ابن حازم ان يقول هذا كما ذكرت. ابن حازم يوجب. ابن
حزم يقول لك عامي - 01:15:56

متبع وعالم مجتهد. لا يقول ليس هناك مقلد. العلم ماذا؟ متبع. ما معنى متبع؟ يخبره العالم وبالدليل. خلاص يبقى اخبره بالدليل ان
خرج عن كوني مقلدا لأن التقليد هو قبول قول القائل بلا دليل. قال وهذا القول باطل بالاجماع. اي فانه قام الاجماع على جواز تقليد
العامي للعالم قبل وجود هذا - 01:16:14

مخالف من المعتزلة لقوله تعالى فاسألاوا ان ذكري كنتم لا تعلمون. ولان الصحابة رضي الله عنهم ومن بعدهم من التابعين كانوا يسألون
عن الاحكام فيفتون. ولا يعرفون السائلة طريق الحكم ولا دليله. لا يذكرون الحكم ولا ولا ولا دليله - 01:16:34

لا يدخل طريق الحكم ولا دليله. فكان ذلك اجماعا على اتباع العامي للمجتهد مطلقا. ثم ان اجتهاد ملكا. قلنا الملك ماذا صفة راسخة
في النفس ثابتة النفس لا تحصل الا لنفر قليل من الناس. فإذا كلف بها جميع الناس كان تكليفا بما لا يطاق. كانت تكفة وليس -
01:16:50

ايش كان في التكليف بما لا يطاق؟ الاشكال انه هذا يعود الى على الشريعة بالبطلان. لأن كل واحد سيتبع هو يعني يفعل ما يريد. نعم
قد يكون اصلها انما يقول للملكة هل هذه مكتسبة؟ لا. اصلها لابد ان يكون ماذا؟ ملكان. لكن تنمي - 01:17:10

كم اخونا الذكاء مثلا له اصل. لكن لو ان شخصا غبي مثلا يمكن ان يكون مجتهدا ابدا هو خلق هكذا. عقله ضعيف. فكيف يكون
مجتهدا لكن قد يكون ماذا قد يكون ماذا؟ عنده اصل الملكة فينميها بماذا؟ بالمواظبة - 01:17:27

ها كما قال ابو حنيفة لمن؟ ابو يوسف. قال كنت بليدا فخر جتك المواظبة وانت يا فريدة ضعيفة فخر جتك المفمامه.
عندما واظبت على طلب العلم اصبح امام الدنيا يوسف. وقد القضاة ما ينفعش يبقى نعم اه موقف - 01:17:44

الشيخ الالباني رحمه الله كان من المذاهب ايضا. هذا هو يحرم التقليد. الشيخ الالباني الشيخ مقبل. مذهبه مذهب ابن حزم في هذه
المسألة مذهب ابن حزم تحريم التقليد. وهذا قولي كما قلت ضعيف جدا. لماذا؟ القول الوسط ان تقول كما قال ابن القيم اللي قرأت له
كلام ابن القيم الان. يقول يجب على المفتى - 01:18:01

ان يبين الدليل ما امكنه. نعم الشيخ الالباني يحرم التقليد ويقول بوجوب اتباع الدليل وانما هو النظر في الفقه المقارن. طبعا
هذه المدرسة الان آآ انتهت اصبح الان الناس يرجعون الى المذاهب ويتعصبون لها. هذه موضة جديدة الان يعني. رجع مرة اخرى الى
المذاهب يعني - 01:18:20

لكن كان في وقت من الاوقات من حوالي عشرين سنة عمالين مدرسة مشهورة. الشيخ الالباني الناس يعني يقول ننظر لان الدسكتوت
المذاهب اصلا. طبعا هذه القول فيه خطأ كبير. لماذا؟ لأن كتب المذاهب فيها فروع فقهية كثيرة - 01:18:40

ليست في احاديث الاحكام يعني ليس من دراسة كتاب من كتب احاديث الاحكام بشرح مثلا بعض العلماء المعاصرین لا يخرج فقيها.
سيخرج انسانا متفقا يعني عنده ثقافة فقهية. لكن الفقيه لابد ان ينظر في اي مدى من المذاهب - 01:18:54

نعم ويدرسوا دراسة جيدة. وبعد ذلك يرتقي لمعرفة الرجح عندما تكون عند هذه الملكة ملكة الترجيح. ماذا يقدم؟ اه دراسة المد

الفقهي او كلاهما يمشي في الامرين معه. ولو قدم مدرسة المتن الفقهي لا بأس هذا اولى. مع دراسة الاصول كما فعلنا. يدرس الاصول من متنني فقهي - [01:19:10](#)

وفي نفس الوقت يأخذ في كتب احاديث الاحكام. نعم قوله وقال ابن الخطاب يلزم معرفة دلائل الاسلام اي يلزم العami معرفة اي يلزم العami معرفة دلائل اركان الاسلام والمراد بذلك اصول - [01:19:30](#)

العبادات ونهاها مما اشتهر ونقل متواترا. لان العامة شاركوا العلماء في هذا الادراك فمعرفة العميل توافق ومعرفة العالم بدون كلفة فلا وجه للتقليل. لا. نفس الشيء. لا فرق شيخ الاسلام والجمهور لا يفرقون بين ماذا؟ بين التخلص في اركان الاسلام - [01:19:47](#) اذا كان قد اجدى التقليل في مسائل العقيدة. يبقى انت الان العami يعرف عذاب القبر. هات لي عامة كذا في الشارع وقل له ما دليل عذاب القبر؟ لن تجد احدا يعني - [01:20:07](#)

وعندما يقول بتحريم التخلص في العقيدة كله ولا اثمن. وايمان بعده من قبل لا يصح يؤمن بالميزان قل له هات لي دليل واحد على الميزان لا اعرف بل بعض طلاب العلم الذين يحفظون القرآن والسنة لو سألتهم ممكن لا يعرفون - [01:20:19](#) فاللزم الحكم على كل هؤلاء بالاثم لان كلمة يلزم انظروا ماذا؟ يقول العami نعم آآ في اول الكلام ماذا قال؟ يلزم يعني يجب. معنى ذلك انه اذا ترك هذا اللازم مع القدرة هو اثم - [01:20:33](#)

والواجب على الفور يعني كلما كل يوم يؤخر فيه هو يزداد اثما. فيؤدي الى تأثير عامة الامة كما ذكرت. نعم. كما ذكرت لا فرق لا فرق بين كما قرأته الكلام النووي. بين الاصول والفروع. اذا كان في الاصول العقائد يجوز التقليل فالباب اولى ما لا - [01:20:47](#) الفروع وكلت هذه الفروع من اركان الاركان الدين يعني. الاركان الخمسة هي اصول نعوم من عملية الوصول. لكن اذا كان في الاصول الخبرية العقدية يجوز التقليل من باب اولى ماذا؟ في الاصول العملية. نعم في اصول العملية كالصلوة والصيام والزكاة - [01:21:05](#) ولو هباط بالاجماع. اي فانه قام بالاجماع على جواز تقليل العami للعالم قبل وجود هذا قرأتنا هذا صحيحا؟ نعم ثم يعني ثم العمي لا يستفتني الا من غالب على ظنه علمهم. هذا في بيان من يستفتني العami فذكر المصنف ان العميل - [01:21:22](#)

لا يستفتني الا من غالب على ظنه علمه وانه من اهل الاجتهاد. يعني هناك اجتهاد للعامل ايضا اختيار المجتهد يعني قول الذي سيتكلم عن الطرق المعرفة كيف يعرف العام المجتهد؟ قلت من كل منتصبا للفتوى منها اشتهروا بالعلم والدين هذا من قبل - [01:21:41](#) ولا هنا في بيان الطرق الدالة على معرفة من يصلح للفتوى. فالاول الاشتغال. فمن اشتهر بالعلم والدين يستفتني اما من كان مشتهرها بالعلم فقط فلا يكفي ذلك في جواز استفتائه. لماذا - [01:22:01](#)

لماذا؟ لاننا قلنا منذ في اول باب الاجتهاد ان العدالة ليست شرطا في الاجتهاد. لكنها شرط في ماذا في الفتوى لا واما من كان مشتهرها بالعلم فقط فلا يكفي ذلك في جواز استفتائه. قوله او بخبر عدل لذلك يخبره عدل بان فلانا - [01:22:13](#)

هذا الطريق الثاني والثالث الانتصاب للفتوى. اذا كم طريقا؟ الاشتراك الخبر الانتصاب الاشتهر يكون مشتهرها الخبر يخبره عبد بذلك نعم والثالث ماذا؟ الانتصاب للفتوى انتصاف فتوى يبقى القيام للفتوى ان يكون يقوم بالفتوى يسأل نفسه يجيب. مم - [01:22:38](#) ليس ليس مرة واحدة. الانتصاب ليس معنا يسأل مرة واحدة بل دائما يسأل دائما ماذا؟ يسأل نعم والانتصاب للفتيبة فرض كفاية ويتعين على العالم ان لم على العالم ان لم يقم بها غيره من المؤهلين له - [01:22:59](#)

او امرهولي الامر الذي تلزم طاعته اذا كان اهلا لها. واضح كده؟ اه قوله لا من عرف عرف بالجهل فلا يستفتني لان ذلك تضيق لاحكام الشريعة فهو كالعالم يفتني بغير دليل - [01:23:19](#)

لم يسألهم. من جهد حاله لم يسألهم. اي من جهل حاله فانه لا يسأله اي لا وهذا عند الاكثرين. وذلك لان احتمال اهليته للفتوى مرجوحة فان اكثرا الناس غير مجتهد. فعمل هذا على غالبية الناس راجعهم فتكون اهليته مرجوحة. مفهوم هذا - [01:23:37](#) الخلفي ابن القيم ما هذا التقليل من لا يعلم انه اهل للتقليل. يعني يقلد من لا يعرف انه اهل للتقليل بان يقلد يعني وقيل يجوز اي استفتاء من جهل حاله لان العادة جرت بان من دخل بمن لا يسأل عن علم من عن علم - [01:24:04](#) من يستفتني ولا عدالته عن علم من يستفتني ولا عدالته والعادات المشهورة حجة لدلالته على اتفاق الناس عليها. ليس ب صحيح. يعني

قيل يجوز استفتاء من جهل حاله. طب ما دليله؟ قالوا من دخل بلدا لا يعرف فيها الناس - [01:24:23](#)

لو ان يسأل من جهل حاله. ان ظن انه عالم يعني. قال وهذا ضعيف. فان الدليل على ان مجهول الحال لا يستفتى اقوى من هذه الحجة وفرق بين العدالة والعلم فان الاصل في المسلم العدالة بخلاف العلم فالاصل عدمه - [01:24:43](#)

لذلك اوجبنا سؤال اهل علم المفتى دون عدالته. معنى هذا؟ الامام قاس والذين قالوا يجوز قاسوا العدالة الى العلم. قال من دخل بلدا لا يعرف فيها الناس جاد ان يستفتى وان كان لا يعرف العدالة. نحن لا نتكلم عن - [01:24:58](#)

لا نتكلم عن العدالة. العدالة هذه الاصل في المسلمين العدالة في حقوق الله مثلا. لكن في باب الشهادة لابد ان نتأكد من العدالة. العدالة نوعيا عند الفقهاء عدالة باطنية وعدالة ماذا - [01:25:08](#)

والله ما الفرق بينهما العدالة الظاهرة هل هي الاصل في المسلمين الاصل في المسلمين ماذا العدالة؟ لا يجوز ان تتهم احدا بالفسق الا بدليل العدالة الباطنية ان يشهد شاهدان من اصدقائه يعرفون - [01:25:24](#)

اخباره يعرفون اسراره انه عدل. هذا معنى باطل. ليس معنى باطنية قلبية. لا احد يستطيع ان يعرف ما في قلب الانسان. المقصود باطنية ماذا من بطانة من اصحاب العدالة المواطنة تشرط في باب ماذا؟ باب التقاضي فقط - [01:25:40](#)

ان في باب القضاء ليس لقاضي ان يأتي به رجلين ويقول لهما عدلان. لابد ان يأتي له شهود على عدالته. اما في باب الحكم الشرعي الحكم الشرعي لانه ماذا؟ من حقوق الله - [01:25:53](#)

العدالة الظاهرة لان حقوق الله مبنية على المسامحة. اتفقنا دي المسألة؟ طيب وهذا ضعيف فان الدليل على ان الى اخر الكلام قال العلم الاصل عدمه. الاصل ماذا عدم العلم فلابد من التأكيد ان هذا عالم. نعم الاصل العدالة الظاهرة في المسلمين. لكن العلم لابد ان تتأكد منه. طيب فان كان في البلد مجتهدون - [01:26:06](#)

تخير طب كيف يتخير؟ قال اذا كان في البلد مجتهدون كثيرون فان العميل يخير في استفتاء ايهما شاء اه لعدم مرجه. قوله وقوله الاوائق الاوائق في نفسه يوم ان تلقي رحمه الله الى ذلك فقال في مختصره اذا اختلف اجتهاد رجلين لم يتبع احدهما صاحبه ويتبع - [01:26:30](#)

الاعمي والعامي او ثقهما في نفسه. ثمنه اول فراغي او ما. الخلقي لم ينص لم ينص على مسألة الاجتهاد في الاحكام. انما نص على سورة من سور الاجتهاد وهي سورة ماذا؟ الاجتهاد في ماذا؟ هدف مترافق. متن خرافية - [01:26:57](#)

ولا تتكلم عن اي مسألة اذا اختلف اجتهاد رجلين في اي شيء القبلة. اه. الحكاية بناء على القبلة. اذا اختلف اجتهاد رجلين في القبلة لم يتبع احدهما صاحبه. يعني الان انا وانت في الصحراء انا وانت في - [01:27:17](#)

وانا وانت من المجتهدين في القبلة. الاجتهاد في القبلة لا يشترط ان يكون مجتهدا في الاحكام الشرعية يجتهد ان يكون عالم. يعرف القبلة بالشمس مثلا فانا اقول القبلة هكذا وانت تقول هكذا. لا يجوز ان تقبل - [01:27:32](#)

ان يتم احدهما بالافراج في المذهب. لا يجوز ان يتم احدهما بالآخر. قال لم يتبع احدهما ماذا؟ صاحبه. ويتبع الاعمي والعامي. شخص اعمي في القبلة والعامي منه ولا عندي هنا في هذه المسألة - [01:27:47](#)

الذى لا يعرف الطب ليس العامي يعني يمكن يكون مجتهدا في الاحكام وهو عامي في القبلة. لان العلم بالقبلة علم خاص. علم علم بالابدالات حسية فهمت الاعمي والعامي ماذا؟ او ثقهما في نفسه او ثقهما من هما؟ المجتهدان اللذان اختلفا. مفهوم المسألة دي؟ هو خرج - [01:28:00](#)

القول الخرقي قوله اخر ما هو؟ انه يجوز للعامي ان يقلد مال الاوائق. انه يجب العامي ان يقلد الاوائق. فانت التخريج هذا؟ هذا معنى او ما اشار. وخلق لم ينص على المسألة. لم ينص على مسألة تعدد - [01:28:21](#)

لكنه اومي اليها في مختصره. فهمت المسألة؟ لكن من تمام لانه ذكر هذه المسألة من باب الفائدة الفقهية لو اختلف اجتهاد الرجلين هل يقديان ببعضهما؟ المذهب يقول لا لا يقتضيان. والاظهر جواز الاقتداء. وهذا اختيار شيخ الاسلام. لماذا - [01:28:33](#)

يعني ممكن ادوات اختلفنا في القبلة في الصحراء. انت تقول القبلة هكذا ونقول هكذا. يفوت الجماعة. فانت بتصلني امام هكذا ولا

نصلی مأمور هکذا. ممکن الجامعه تضرب بالساط انت لیس شرطا ان ترى الامام. یکفیک فی فی الاهتمام ان ترى الامام وان یخالف حدیسک یا شیخ. جعل ما یؤتمن به - [01:28:51](#)

طیب جولی مملوء تم به ما معناه به فی الافعال فی الہیئات. فی الہیئات والدلیل باقی الحدیث انه قال فاذا کبر فکبر اذا رکع فارکعوا. لان هذا حديث یستدل به الحنابین الذین یقولون مثلا لا یجوز - [01:29:09](#)

یفعل الایمان فی النیة. والنیة لیست من الافعال ویجوز ما الدلیل علی الجواز؟ اقول لك ما الدلیل علی الجواز؟ ان القاعدة عندنا ان من صحت صلاته لنفسه صحت صلاته لغيره. هذا الرجل الذي یرى الناس قبل هکذا صلاته صحیحة لنفس الله مشترکة - [01:29:23](#) ما المانع؟ الا ترى انه یجوز حتی عندما العمل بناء؟ یجوز ان یؤم الشافعی والحنبلي؟ فی معنا الشافعیة عدم وضوء لحم الابل نعم والحنبلي یرى وضوء من لحم الابل. ومع ذلك اجازوا هذه الصلاة. لكن فی القبلة قالوا لا یجوز. على كل حال یعني. قال والظاهر القول الاول. قال والمعنى ان العامي یجتهد - [01:29:38](#)

لمعرفة الاوائق ثم یقلده. والخطأ بعد الاجتهاد مؤتمر لو تبین لك بعد الصلاة انت اجتهدت وتبین لك بعد الصلاة انك صلیت الى غير القبلة لا تعید طالما انا کان الاهلي اجتهاد. وكذلك لعامی الذي قلد المجتهد لو تبین له ان المجتهد اخطأ لا یعید. لانه فعل شيئاً مأذونا له فيه. بخلاف ما لو صلی - [01:30:02](#)

بغير اجتهاد الى غير القبلة فانه یعید. یعید. طب لو صلی بغير اجتهاد الى القبلة وهو فی الصلاة. اه خرج انتهى من الصلاة صلی الى القبلة بغير اجتهاد خلاف الصح انه للبيت - [01:30:25](#)

وده تقال ان الحنابلة لا یعید لاما قالوا ی يريد؟ قال انه ترك واجبا هو ماذا؟ والاجتهاد. ولكن هذا الواجب ليس شرطا من جهد صحة الصلاة. واتی بالصلاۃ صحیحة استقبل القبلة واتی بستر العورۃ. قال کیف نقول انه یعید؟ هو یأثم. یأثم على ماذا؟ على عدم الله. على عدم الاجتهاد. طیب. قال والظالم - [01:30:43](#)

القول الاول انه الشیخ الشارح یا رب. الظاهر القول الاول. ما هو القول الاول؟ یخیر. یخیر العامي لو عنده عالم ان یخیر حتی لو كان احدهما اعلى خلاف الخلق. الخلق یقول یقلد ماذا؟ الاوافق. لان الصحابة اجمعوا على ان للمستفتی ان یقلد فاضله ومفضوله - [01:31:02](#)

وذلك یدل على التخییر الصحابة كانوا یستفتون بالمفضول مع وجود الفاضل. وذلك یدل على التخییر. قال الطوفی القولان متقاربان. قال ان من بعضهم هو الاول الایسر والثانی احوط. ما هو الثاني - [01:31:22](#) يقول طیب القولین متقاربان ولكن بشرط ان یکون تخییره ليس تخییرا لا خلاف فی هذا. کان علیه ان یثقل هذا وممکن ساذکره فی مسألة اخری طیب کان علیه ان یذکر هذا ما هو؟ یعني قول من قال من الفقهاء بانه یجوز ان یتخییر بین المجتهدین ولا یجب علیه ان یتبع الاعلم؟ قیدوا ذلك - [01:31:36](#)

الا یکون قصده تکمم الرخص. فهمت؟ هو اصلا لا یعرف ماذا سیفتیه هذا العالم. ان هو یسأله فی المسألة فی الطلاق ولا یعرف ماذا تفتیه هذا العدد. شفتیه من ایسر او بالاشد. فی هذه الحالة نعم قد نقول بجواز التخییر. قد نقول بجواز - [01:32:08](#)

اما ان تخییر لانه یعلم ان فلان هذا یفی بالاسهل لا هنا یدخل فی ماذا؟ فی تتبع الرخص. طیب نعم وقال الطوفی ام قولان متقاربان وال الاول الایسر والثانی احمد والله اعلم. قوله وهذا اخره والله تعالی اعلم ختم المؤلف رحمة الله - [01:32:23](#)

على هذا الكتاب برد العلم الى الله تعالی المحيط بكل شيء علما. قوله وهو الموفق والموفق اسم فاعل وهو صفة من صفات الله تعالی لان الله تعالی یوفی عباده ان یرشدهم ویهديهم الى طاعته. قال تعالی عن شعیب علیه الصلاۃ والسلام. وما توفیقی الا بالله - [01:32:42](#)

علیه توکلت والیه انیب. وقال تعالی ان یرید اصلاحا یوفی الله بینهما. وباب الصفات اوسع من باب الاسماء لان من ما یتعلق بافعال الله تعالی کما هنا. وافعاله وافعاله لا منتهی لها کما ان اقواله لا منتهی لها. قال البغوي - [01:33:02](#)

التوفیق هو تسهیل سبیل الخیر والطاعة وقال ابن القیم التوفیق اراده الله من نفسه ان یفعل بعده ما یصلح به العبد. بان یجعله انه

قادر على فعل ما يرضيه مريدا له محبا له مؤثرا له على غيره فضلا يعني - [01:33:22](#)

ويبغض اليه ما يسخطه ويقربه اليه وهذا مجرد فعله والعبد محل لهم قوله وله الحمد وحده تقدم معنا الحمد في شرح خطبة المؤلف [01:33:42](#) وتقديم الجار والمجرور يفيد الحصر واكد ذلك بقوله وحده - [01:33:42](#)

لا يستعمل الا مضافا وهو ملازم للنصب على الحال قوله وصلواته على سيدنا محمد رسوله المصطفى. تقدم في اول الكتاب معنى صلاة الله تعالى على نبيه صلى الله عليه وسلم. والسيد يطلق على - [01:34:04](#)

والمالكي والشريف والفضل وغير ذلك مما ذكره علماء اللغة ولهم السيادة لم يرد في صيغة الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ولم يرد على لسان احد من الصحابة ولا التابعين لهم باحسان واتباع - [01:34:18](#)

الثوري اولى واتباع مأثور اولى وقوله رسوله صفة والرسول من بعنه الله الى قوم وانزل عليه كتابا او لم ينزل عليه كتابا لكن او حي اليه بحكم لم يكن في من قبله واما النبي فهو من امره الله ان يدعوا الى شريعة سابقة دون ان ينزل عليه ينزل عليه كتابا او يوحى اليه بحكم - [01:34:35](#)

ناسف او غير ناسخ. واقتصر المصنف على وصف رسالته انها اعم من النبوة فكل رسول نبي وليس كلنبي رسول وقوله المصطفى المختار وقد ورد عن واثبة الاسقع رضي الله عنه قال سمعت رسول الله - [01:34:58](#)

صلى الله عليه وسلم يقول ان الله اصطفى كنانة من ولد اسماعيل واصطفى من قريشا من كنانة واصطفى من قريش بنى هاشم واصطفاني من بنى هاشم. قوله وعلى الله وصحابه تقدم اول الكتاب قوله وسلامه بالرفع معطوف على قوله وصلواته. اي - [01:35:18](#) الصلاة والسلام على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وكلاهما خبر لفظا انشاء معنى. لأن المراد الدعاء والمعنى هنا اللهم سلمه من الناقص والرذائل والافات. فقد جمع المصنف بين الصلاة والسلام وهو المطلوب بخلاف ما تقدم في خطبة الكتاب. وفي الجمع - [01:35:38](#)

بينهما سر بديع في الصلاة حصول المطلوب. وهو الثناء عليه والدعاء له. وفي السلام زوال المرهون والى هنا تم ما اردت كتابته على هذا المختصر المفيد والله تعالى اسئله اسأل ان ينفع به وان يثيبني على ما بذلت في شرحه - [01:35:58](#)

من جهد ووقت وان يغفر لي ما وقع فيه من خلل او تقصير. وقد فرغت فرغت من مراجعته الساعة السادسة من اخر عصر يوم الاثنين المواجه للسابع والعشرين من شهر صفر. ثاني شهور العام الثاني والعشرين بعد الاربعين والالاف - [01:36:17](#)

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحابه اجمعين. ثم راجعته للطبعة الثانية وفرغت منه في الساعة الثامنة وخمس وعشرين دقيقة من ليلة السبت الموافق اربع وست - [01:36:37](#)

الف واربعين واربع وعشرين هجريا في المسجد الحرام والحمد لله رب العالمين وصلواته وسلامه على نبينا محمد وعلى الله وصحابه اجمعين بارك الله فيكم - [01:36:54](#)